

Distr.: General
26 February 2018
Arabic
Original: Spanish



مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة الثلاثون
٧-١٨ أيار/مايو ٢٠١٨

تقرير وطني مقدم وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق
الإنسان ٢١/١٦*

كولومبيا

* استنسخت هذه الوثيقة كما وردت. وليس فيها ما يعبر عن أي رأي كان للأمانة العامة للأمم المتحدة.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.18-02895(A)



* 1 8 0 2 8 9 5 *

أولاً - مقدمة

- ١- يندرج هذا التقرير الوطني لجمهورية كولومبيا (المشار إليه فيما يلي بالتقرير) في إطار الجولة الثالثة للاستعراض الدوري الشامل. وبغرض إعداده، روعيت المبادئ التوجيهية الواردة في قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥ وفي مقرره ١٧/١٩٩.
- ٢- وتشدد الدولة على الأهمية التي تكتسبها هذه الآلية في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وفي توطيد التعاون في هذا المجال على الصعيد العالمي. وتعيد الدولة تأكيد التزامها الكامل بهذه العملية، ومن ثم بتنفيذ التوصيات والالتزامات الطوعية التي قطعتها على نفسها.
- ٣- وتشهد كولومبيا، خلال السنوات الأخيرة، عملية تعزيز للمؤسسات والمعايير تهدف إلى حماية حقوق الإنسان وكفالتها، وإلى الوفاء على النحو المناسب بالتزاماتها في هذا المجال.
- ٤- ويتمثل أحد الأحداث التاريخية في التوقيع على الاتفاق النهائي لإنهاء النزاع وإحلال سلام مستقر ودائم (المشار إليه فيما يلي باتفاق السلام) وتنفيذه التدريجي، وهو أفضل ضمانة للإعمال الفعال لحقوق السكان ولمبدأ عدم التكرار.

ثانياً - المنهجية والعملية التشاركية

- ٥- نسق عملية إعداد هذا التقرير كل من المكتب الاستشاري الرئاسي المعني بحقوق الإنسان ووزارة الشؤون الخارجية، بمشاركة الكيانات المختصة.
- ٦- وتطلب إنجاز هذه الوثيقة عملية حوار على ثلاثة مستويات من المؤسسات، وهي: (١) السلطات على الصعيد الوطني، من خلال عقد اجتماعات مشتركة بين الوكالات لجمع المعلومات؛ (٢) السلطات على الصعيد المحلي، وبخاصة المحافظات، بغرض جمع معلومات مكتوبة عما جرى تحديده في مناطقها من أوجه التقدم والتحديات؛ (٣) الحوار مع المجتمع المدني، من خلال منتديات ومشاورات إلكترونية.
- ٧- ونُظمت لهذا الغرض خمسة منتديات إقليمية في مدن بارانكيا وبوغوتا العاصمة وبوكارامانغا وكالي وميديين، خلال شهري تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. وتمحورت تلك المشاورات حول التطورات الحاصلة والتحديات القائمة والإجراءات اللازمة لإحراز التقدم في مجال حقوق الإنسان استناداً إلى التوصيات المقدمة خلال الجولتين السابقتين للاستعراض الدوري الشامل.
- ٨- وتميزت هذه المنتديات بمشاركة مختلف قطاعات المجتمع المدني وحظيت بدعم مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. ويرد في هذا التقرير، وكذلك بالتفصيل في المرفق الثاني، بعض أوجه التقدم والتحديات التي سلط عليها الضوء في منتديات الحوار المشار إليها.

ثالثاً- الإطار المعياري والمؤسسي (التوصيتان ١١٦-٧ و ١١٦-٨ المقدمتان خلال الجولة الثانية)

٩- اعتمدت الدولة، وفاءً منها بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان واقتناعاً منها بأن تعميم هذه الحقوق يكفل بناء سلام مستقر ودائم، القرار القاضي بإدماج أحكام الفصل الخامس المتعلق بتوطيد السلام (القانون ١٤٥٠/١١/٢٠١١) في خطة التنمية الوطنية للفترة ٢٠١٠-٢٠١٤ "الرخاء للجميع"، وإدماج المبادئ التوجيهية والاستراتيجيات التي تحدد توجه الدولة في مجال حقوق الإنسان خلال السنوات المقبلة في خطة التنمية الوطنية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٨ "جميعاً من أجل بلد جديد" (القانون ١٧٥٣/٢٠١٥)، وذلك بهدف توطيد السلام وتعزيز الإنصاف وتحسين نوعية التعليم.

١٠- واعتمدت، خلال الفترة ٢٠١٣-٢٠١٧، أحكام قانونية ساهمت في تعزيز حماية السكان. وعلاوة على ذلك، أحدثت تغييرات مؤسسية مكنت من توفير رعاية أفضل للسكان.

١١- وتعمل الدولة بالتعاون مع المجتمع المدني والمجتمع الدولي من أجل تعزيز نظام مؤسسي فعال ووضع أسس سياسة عامة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على نحو فعال وللتنسيق على المستوى المشترك بين الوكالات.

١٢- وتبرز، في هذا الصدد، الصياغة التشاركية للسياسة الشاملة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وهي عملية ثلاثية الأطراف شاركت فيها ٩٠٠٠ منظمة من منظمات المجتمع المدني، بدأت في عام ٢٠١٠ وانتهت في عام ٢٠١٣ بإصدار الوثيقة المعنونة "من العنف إلى مجتمع الحقوق: مقترح سياسة شاملة لحقوق الإنسان للفترة ٢٠١٤-٢٠٣٤"، التي حددت خارطة الطريق وصارت المرجع الأساسي لوضع الخطط والبرامج والمشاريع والإجراءات الرامية إلى كفالة التمتع الفعال بالحقوق للسكان. واستناداً إلى إسهامات هذه العملية، وضعت الكيانات الحكومية الاستراتيجية الوطنية لكفالة حقوق الإنسان للفترة ٢٠١٤-٢٠٣٤.

١٣- وأدجت خطة التنمية الوطنية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٨، في المادة ١٢٣، أحكام الاستراتيجية الوطنية لكفالة حقوق الإنسان للفترة ٢٠١٤-٢٠٣٤، توجهاً لتنفيذ السياسة السالفة الذكر من خلال النظام الوطني لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، على الصعيدين الوطني والإقليمي، على حد سواء. وحتى الآن، أدرجت جميع مقاطعات البلد في خططها الإنمائية مسارات العمل المحددة في الاستراتيجية الوطنية لكفالة حقوق الإنسان، ووضعت ١٨ منها خططها استناداً إلى النهج القائم على حقوق الإنسان. وعلى الصعيد الوطني، حفز تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لكفالة حقوق الإنسان، على سبيل الأولوية، بالتعاون مع الكيانات المنتمئة إلى النظام الوطني لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.

١٤- وعزز تنفيذ اتفاق السلام تغييرات هيكلية وإصلاحات قانونية على صعيد الدولة تشكل إنجازات في مجال كفالة حقوق الإنسان، على النحو المبين أدناه.

ألف - قبول المعايير الدولية لحقوق الإنسان (التوصية ١١٦-١ المقدمة خلال الجولة الثانية)

١٥ - كولومبيا دولة طرف في الصكوك الرئيسية لحقوق الإنسان (انظر المرفق الأول). وخلال الفترة المشمولة بالاستعراض، انضمت الدولة إلى اتفاقية خفض حالات انعدام الجنسية لعام ١٩٦١، وبدأ نفاذ هذا الالتزام القانوني منذ عام ٢٠١٤.

باء - التعاون مع الآليات الدولية

١٦ - كولومبيا دولة تحترم التزاماتها وتقبل التمهيص في هذا المجال. ففي الفترة الممتدة بين عامي ٢٠١٣ و٢٠١٧، قدمت ١٠ تقارير إلى اللجان المنشأة بموجب المعاهدات و/أو ناقشتها أمامها (انظر المرفق الأول).

١٧ - وكولومبيا عضو في فريق نيويورك الأساسي، الذي حفز أمام مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة للأمم المتحدة عملية اعتماد قراراتٍ تكملت بإنشاء ولاية الخبير المستقل المعني بالحماية من العنف والتمييز القائمين على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية.

١٨ - وحظيت الدولة أيضاً بزيارات مندوبين ومفوضين ومقررين تابعين لمنظمة الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية ولجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان والمحكمة الجنائية الدولية^(١). ويبرز ضمنها الزيارتان اللتان قام بهما المفوض السامي لحقوق الإنسان في تموز/يوليه ٢٠١٣ وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، وكذلك الزيارة التي قام بها الأمين العام للأمم المتحدة في الفترة من ١٣ إلى ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨.

١٩ - وتعرب الدولة عن تقديرها للدعم التقني والمالي الذي تلقت من مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ومن ٢٢ من وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها العاملة في الميدان^(٢)، والذي جرى التفاوض عليه في إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية في كولومبيا للفترة ٢٠١٥-٢٠١٩، وللدعم الذي تلقت من المجتمع الدولي في سياق عملية التفاوض على اتفاق السلام مع القوات المسلحة الثورية لكولومبيا وتنفيذه. وتجدر الإشارة إلى أن مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان يعمل في كولومبيا منذ أكثر من عقدين من الزمن ويضطلع بولايته من خلال ١٧ مكتباً (منها ستة مكاتب فرعية)، ومن خلال المكتب الرئيسي في بوغوتا العاصمة^(٣).

رابعاً - تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

ألف - بناء السلام (التوصيات ٩-١١٦ و ١٠-١١٦ و ١١-١١٦ و ١٢-١١٦ و ١٣-١١٦ و ١٤-١١٦ و ١٥-١١٦ و ١-١١٧ و ٧-١١٧ المقدمة خلال الجولة الثانية)

٢٠ - يعتبر اتفاق السلام أحد أهم الأحداث التاريخية الوطنية، ويعني إبرامه نهاية نزاع مسلح دام أكثر من خمسة عقود. وقد تحققت بعثة الأمم المتحدة من تخلي القوات المسلحة الثورية

لكولومبيا عن أسلحتها، ثم عطلت ودمرت كل العتاد الحربي، ليجري استخدامه في تشييد ثلاثة نصب تذكارية.

٢١- ونتج عن اتفاق السلام الذي جرى التوصل إليه انخفاض كبير في مؤشرات العنف. فقد كان معدل جرائم القتل المسجل في عام ٢٠١٧ هو الأدنى خلال فترة ٤٢ عاماً الأخيرة (٢٤ جريمة قتل لكل ١٠٠ ٠٠٠ نسمة). وتعترف الدولة بأن التوقيع على اتفاق السلام لا يعني السلام في حد ذاته، وإنما خطوة ضرورية وحاسمة لبناء مجتمع أكثر عدلاً وإنصافاً.

٢٢- ونص اتفاق السلام على إنشاء النظام الشامل للحقيقة والعدالة وجبر الضرر وعدم التكرار^(٤) الذي يتمثل هدفه الرئيسي في إعمال حقوق ضحايا النزاع المسلح. ويضم هذا النظام، الذي أنشئ بموجب المرسوم التشريعي رقم ٢٠١٧/٠١، مكوناً قضائياً يتمثل في الهيئة القضائية الخاصة من أجل السلام، ومكونين غير قضائيين هما لجنة استجلاء الحقيقة والتعويض وعدم التكرار، ووحدة البحث عن الأشخاص المختفين في سياق النزاع المسلح وبسببه^(٥).

٢٣- ولانتقاء كبار موظفي النظام الشامل للحقيقة والعدالة وجبر الضرر وعدم التكرار، تشكلت لجنة الاختيار^(٦) التي انتقت، من خلال إجراءات علنية، قضاة الهيئة القضائية الخاصة من أجل السلام البالغ عددهم ٥١ قاضياً (٣٨ قاضياً دائماً و١٣ قاضياً مناوباً)، و ١٤ صديقاً للمحكمة، وأعضاء لجنة استجلاء الحقيقة والتعويض وعدم التكرار البالغ عددهم ١١ عضواً، ومديرة وحدة البحث عن الأشخاص المختفين في سياق النزاع المسلح وبسببه، ومدير وحدة التحقيق وتوجيه الاتهام التابعة للهيئة القضائية الخاصة من أجل السلام. وضمن مجموع الموظفين الذين اختارهم اللجنة، شكلت نسبة النساء ٥٤ في المائة، والكولومبيين المنحدرين من أصل أفريقي ٩ في المائة، والسكان الأصليين ٦ في المائة، كما أن ٥٤ في المائة منهم من خارج عاصمة البلد.

٢٤- وستعمل الهيئة القضائية الخاصة من أجل السلام مدة ١٠ سنوات، تليها فترة من ٥ سنوات لإنهاء أنشطتها القضائية. وعُين القضاة في كانون الثاني/يناير ٢٠١٨. وأنشئت لجنة استجلاء الحقيقة والتعويض وعدم التكرار بموجب المرسوم ٢٠١٧/٥٨٨^(٧)، ونُصب أعضاؤها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، وستعمل مدة ٣ سنوات.

٢٥- ويرى المجتمع المدني أن الكيانات المنشأة والمنصبة لتيسير عمل النظام الشامل للحقيقة والعدالة وجبر الضرر وعدم التكرار تتيح إمكانية إعمال حقوق الإنسان لضحايا النزاع المسلح، حتى وإن كان هذا النظام يواجه تحديات كبيرة، مثل إشراك أطراف ثالثة مدنية وموظفين حكوميين.

٢٦- وفيما يتعلق بالإصلاح الريفي الشامل^(٨) المنصوص عليه في اتفاق السلام، فقد جرى إضفاء الطابع القانوني والرسمي على ملكية ١ ٤٠٠ ٠٠٠ هكتار من الأراضي، ويوجد بحوزة الصندوق الوطني للأراضي أكثر من ١ ٠٠٠ ٠٠٠ هكتار. ومنحت الوكالة الوطنية للأراضي ٢٢ ٤٨٣ قطعة أرض خالية للعدد ذاته من الأسر؛ وسُلم ٦٥٠ ٠٠٠ هكتار للجماعات الإثنية؛ وحُصص مبلغ ٢٢ مليون دولار بدولارات الولايات المتحدة كإعانات لشراء الأراضي وإقامة مشاريع إنتاجية. وصدر المرسوم ٢٠١٧/٨٩٣، الذي ينص على إنشاء برامج التنمية ذات المنظور الإقليمي، ويمضي العمل قدماً في إنشاء ١٦ برنامجاً منها، لصالح ١٧٠ بلدية ذات أولوية.

٢٧- وأنشئ المجلس الوطني للسلام والمصالحة والتعايش (المرسوم ٢٠١٧/٨٨٥) واعتمد كونغرس الجمهورية النظام الأساسي للمعارضة السياسية (وهو قيد المراقبة المسبقة من قبل المحكمة الدستورية بغرض اعتماده بصفة نهائية).

٢٨- وأنشئت لجنة المتابعة والتحقق المعنية باتفاق السلام، المؤلفة من أعضاء من الحكومة والقوات المسلحة الثورية لكولومبيا، وهي بصدد صياغة خطة إطارية لتنفيذ اتفاق السلام خلال أجلين هما ١٠ سنوات و ١٥ سنة.

٢٩- وأبدت الحكومة الوطنية إرادتها الكاملة لمواصلة عملية التفاوض مع جيش التحرير الوطني التي تجري في مدينة كيتو، إكوادور. وينبغي أيضاً أن تقابل هذه الإرادة بنوايا واضحة من جانب هذه الجماعة المسلحة.

١- مشاركة المرأة في عملية السلام (التوصية ١٥ المقدمة خلال الجولة الأولى/ التوصيتان ١١٧-٢ و ١١٧-٦ المقدمتان خلال الجولة الثانية)

٣٠- كانت المرأة عنصراً أساسياً في عملية السلام. وشاركت في المحادثات ثلاث^(٩) نساء بصفتهم مفوضات في الوفد الحكومي. كما تشكلت اللجنة الفرعية للشؤون الجنسانية المكلفة بإدماج المنظور الجنساني في جميع المناقشات والحوارات الرامية إلى تصميم وتنفيذ الاتفاقات المبرمة.

٣١- واكتست أهمية حيوية في إثراء عمل اللجنة الفرعية إسهامات ١٦ قائدة في منظمات نسائية، وعشر خبيرات كولومبيات في مجال العنف الجنسي، و ٣٦ امرأة ضحية (ضمن مجموعة من ٦٠ امرأة)، وجماعة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملتي صفات الجنسين، وخبيرات دوليات، وعضوات سابقات في مجموعات حرب العصابات من مختلف أنحاء العالم. ووردت في إطار المحافل المنشأة لإتاحة المشاركة للمجتمع المدني ١٧٢ ٧ مساهمة من أكثر من ٣٠١ منظمة نسائية. وتُرجم ذلك إلى مقترح لإدماج المنظور الجنساني في الخطة الإطارية لتنفيذ اتفاق السلام.

٣٢- وبالإضافة إلى ذلك، أنشئت الهيئة الخاصة الرفيعة المستوى للشعوب الإثنية والهيئة الخاصة لضمان مراعاة المنظور الجنساني، للاضطلاع معاً بمتابعة تنفيذ اتفاق السلام.

٣٣- وأشار الأمين العام للأمم المتحدة في تقريره عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات إلى أن كولومبيا "تناولت الشواغل الجنسانية بشكل منهجي يجسد الأهداف المتوخاة من قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨)"^(١٠).

٢- إزالة الألغام لأغراض إنسانية والتوعية بمخاطر الألغام (الالتزامات الطوعية ٨ و ٩ و ١٠ المعرب عنها خلال الجولة الأولى. والتوصية ١١٦-٤٧ المقدمة خلال الجولة الثانية)

٣٤- عززت الدولة سياسة إزالة الألغام لأغراض إنسانية، التي أتاحت إمكانية تخليص ١٨٠ بلدية من الألغام (٢٣ من خلال عملية التطهير و ١٥٧ من خلال التحقق من المعلومات) والاستعانة بمنظمات إزالة الألغام لأغراض إنسانية في ٢٤٢ بلدية أخرى. وحتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، تسنى تطهير ٣٨٥ ٢١٩ ٥ متراً مربعاً من الأراضي وتدمير أو تعطيل ٦٩٩ ٥ ذخيرة^(١١). وزادت القدرة التشغيلية لعملية إزالة الألغام حيث تعمل ١١ هيئة^(١٢) في هذا المجال.

٣٥- ووفقاً لنظام إدارة المعلومات المتعلقة بالألغام المضادة للأفراد، سُجل خلال الفترة الممتدة بين عامي ١٩٩٠ و٢٠١٧ على الصعيد الوطني ٥٢٣ ١١ ضحية للأجهزة المتفجرة (٧٠٣٧ من قوات الأمن العام و٤٨٦٤ من المدنيين)^(١٣)، وكان عام ٢٠١٧ الأدنى من حيث عدد الضحايا (٥٠ ضحية: ١٦ من قوات الأمن العام و٣٤ من المدنيين).

٣٦- ومن أجل تحسين مستوى رعاية ضحايا الألغام، جرى في عام ٢٠١٧ اعتماد: (١) تدابير الإعانة الإنسانية الدورية لضحايا النزاع المسلح^(١٤)، (٢) تعليمات لوضع إجراءات توفير الرعاية الصحية وإعادة التأهيل البدني للضحايا^(١٥)، (٣) تدابير الاستفادة من سبل جبر الضرر^(١٦)، (٤) إجراءات تصميم وتنفيذ خدمات دائرة المعلومات المتعلقة بالناجين من الألغام المضادة للأفراد^(١٧).

٣٧- ولتعزيز رعاية الأطفال ضحايا الألغام المضادة للأفراد والذخائر غير المنفجرة، وُضعت في عام ٢٠١٦ المبادئ التوجيهية للمساعدة الشاملة، مُرفقة بمجموعة أدوات. واستفاد من هذا الإجراء ١٨٦ طفلاً من الضحايا المباشرين، و٧٧ أسرة ومجتمعاً محلياً و٣٠ موظفاً عاماً. وعلى نفس المنوال، وُضعت خارطة الطريق لإعادة الحقوق للأطفال ضحايا النزاع المسلح ورعايتهم ومساعدتهم وجبر ضررهم على نحو شامل.

٣٨- وفي إطار التوعية بمخاطر الألغام، جرى تنفيذ ما يلي: (١) نموذج التوعية بمخاطر الألغام في حالات الطوارئ، الذي استفاد منه ٧٠١٨ شخصاً (٢٠١٤-٢٠١٦)، (٢) نموذج التوعية بمخاطر الألغام في المجالات التعليمية، الذي استفاد منه ١٧٠٢ من الأشخاص (٢٠١٤-٢٠١٧)، (٣) استراتيجية تدريب قادة الشعوب الأصلية لمضاعفة الداعمين للسلوكيات الآمنة، التي استفاد منها ٥٣٢ ٤ شخصاً.

٣- منع التجنيد القسري واستخدام الأطفال (التوصيات ١٩ و٢٠ و٤٦ المقدمة خلال الجولة الأولى/التوصيات ١١٢-١١٦ و١١٣-١١٦ و١١٤-١١٦ و١١٥-١١٦ و١١٦-١١٦ و١١٧-١١٦ و١١٦-١١٦، المقدمة خلال الجولة الثانية)

٣٩- في إطار تنفيذ اتفاق السلام، غادر ١٣٥ مراهقاً وشاباً صفوف القوات المسلحة الثورية لكولومبيا، التحق ١٢٤ منهم ببرنامج مسار الحياة المعايير و١١ بالبرنامج المتخصص للمعهد الكولومبي لرعاية الأسرة. والهدف في كلتا الحالتين الاستفادة من حماية الدولة وكفالة عملية ملائمة وشاملة لإعادة الحقوق. وهذه هي المرة الأولى التي تُبرم فيها في كولومبيا، في إطار عملية السلام، اتفاقات بشأن انسحاب القاصرين من جماعة مسلحة غير قانونية ورعايتهم.

٤٠- وأبرزت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، في تقريرها السنوي الصادر في آب/أغسطس ٢٠١٧، الأهمية والأولوية المعارتين لحقوق الطفل في اتفاق السلام. كما سلطت الضوء على الانخفاض الكبير في حالات تجنيد الأطفال منذ بدء محادثات السلام.

٤١- ويجري تنفيذ برنامج "مستقبلي يبدأ اليوم: لنهيه للأطفال بيئة يعمها السلام"، الرامي إلى منع الجماعات المسلحة غير القانونية من تجنيد الأطفال واستخدامهم. ويشمل هذا البرنامج، الذي يندرج في إطار تنفيذ اتفاق السلام، ٥٠٠ بلدة في ١٦٦ بلدية مُنحت الأولوية في مرحلة ما بعد النزاع المسلح، ويهدف البرنامج إلى تعزيز وتطوير قدرات حوالي ٢٧ ٠٠٠ طفل تتراوح

أعمارهم بين ١٢ و١٨ سنة، وحوالي ١٥ ٠٠٠ أسرة، بالإضافة إلى مدارس ومؤسسات أخرى، للعمل جماعياً من أجل إنشاء بيئة توفر الحماية للأطفال وتكفل حقوقهم.

٤٢- وتواصل اللجنة المشتركة بين القطاعات لمنع تجنيد الأطفال واستخدامهم وممارسة العنف الجنسي عليهم من قبل الجماعات المسلحة غير القانونية والجماعات الإجرامية المنظمة، التي أنشئت في عام ٢٠٠٧، تنفيذ استراتيجيات لكفالة الحقوق ومنع الانتهاكات في ما يقارب ٩٠ في المائة من مناطق البلد.

٤٣- ووضعت كولومبيا برنامج الرعاية المتخصص لإعادة الحقوق للأطفال ضحايا التجنيد غير المشروع الذين يفكون ارتباطهم بالجماعات المسلحة المنظمة غير القانونية، واستفاد منه ١ ٣٣٦ طفلاً في الفترة الممتدة ما بين عامي ٢٠١٣ و٢٠١٧.

٤٤- واتخذ مكتب المدعي العام للدولة إجراءات ذات صلة في سياق التحقيق في جريمة التجنيد غير المشروع للقاصرين. وفي الفترة الممتدة بين عام ٢٠١٢ وحزيران/يونيه ٢٠١٧، فُتح ١٠٠ تحقيق، وصدرت ١٠٦ لوائح اتهام و١٤٩ حكماً بالإدانة، فيما يتعلق بحوالي ١٦٠ ضحية.

٤٥- وفي إطار القانون ٩٧٥/٢٠٠٥، جرى تسجيل ٩٠٠ حالة تجنيد، و١٠٠٥ ضحية لهذه الجريمة، أُدرجت في نظام المعلومات المتعلقة بالعدالة والسلام. وتجاوز عدد الوقائع التي اعترف بها المشتبه بهم ١ ٥٠٠، وعدد الوقائع التي استند إليها المدعون العامون في توجيه التهم ٢ ٤٠٠. وبلغ عدد أحكام الإدانة ١٥ حكماً بشأن ٣٥٣ واقعة و١ ٢٥٠ ضحية من ضحايا التجنيد غير المشروع.

٤- إعادة الإدماج والاندماج (التوصية ١١٦-١٦ المقدمة خلال الجولة الثانية)

٤٦- يجري تعزيز إجراءات لكفالة أن تشكل إعادة إدماج الأعضاء السابقين في القوات المسلحة الثورية لكولومبيا ضماناً حقيقية لمبدأ عدم التكرار. وبدأ أكثر من ١٢ ٠٠٠ مقاتل سابق مرحلة الانتقال إلى الحياة المدنية. وتحوّلت المناطق المحلية الانتقالية إلى مواقع إقليمية للتدريب وإعادة الإدماج.

٤٧- وأنشئ المجلس الوطني لإعادة الإدماج^(١٨)، الذي يضم ٢٥ مجلساً إقليمياً لإعادة الإدماج، كتنديير لإضفاء الطابع اللامركزي على هذه العملية. وفي إطار إعادة الإدماج المبكر، نُفذت برامج لتشجيع المعاملات المصرفية، وإقامة المشاريع الإنتاجية، والانتساب إلى نظام الضمان الاجتماعي الخاص بالرعاية الصحية والمعاشات التقاعدية، والالتحاق بالمدارس، وتكوين رأس المال البشري من أجل العمل.

٤٨- وخلال الفترة الممتدة ما بين عامي ٢٠٠٣ و٢٠١٧، جرى تسريح ٥٩ ٧٦١ شخصاً ممن كانوا ينتمون إلى جماعات مسلحة غير قانونية. و٧٦ في المائة من المشاركين في عملية إعادة الإدماج و/أو الاندماج ملتزمون بالقانون^(١٩).

٥- البحث عن الأشخاص المختفين

٤٩- نص اتفاق السلام على إجراءات لمعالجة مسألة البحث عن الأشخاص الذين هم في عداد المختفين. وبموجب المرسوم ٢٠١٧/٥٨٩، أنشئت وحدة البحث عن الأشخاص المختفين في سياق النزاع المسلح وبسببه.

٥٠- وريثما تبدأ هذه الوحدة عملها الرسمي، يجري إنجاز تدبيرين مؤقتين هما: (١) تنفيذ التدابير الفورية الإنسانية (البيان المشترك رقم ٠٦٢^(٢٠)) التي أتاحت إمكانية التحري في مقابر عديدة^(٢١)، حيث جرى استخراج أكثر من ٦٠٠ جثة وتسليم أكثر من ٦٣ منها إلى ذوي الضحايا؛ (٢) مباشرة عملية خاصة لتقديم وجمع المعلومات ذات الطابع الإنساني البحث، بدأ تنفيذها في أوساط أفراد القوات المسلحة الثورية لكولومبيا، وسيستمر بتوفير التدريب للمنظمات الاجتماعية ولأفراد قوات الأمن العام.

٦- تقديم الرعاية والتعويض الشامل للضحايا (الالتزام الطوعي ٣٨ المعرب عنه خلال الجولة الأولى. والتوصيات ١٧-١١٦ و ١٨-١١٦ و ٢٢-١١٦ و ٢٣-١١٦ و ٢٤-١١٦ و ٢٥-١١٦ المقدمة خلال الجولة الثانية)

٥١- وفقاً للسجل الوحيد للضحايا^(٢٢)، جرى حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ تسجيل ٦٣١ ٦٢٥ ٨^(٢٣) ضحية. وضمن الأشخاص المسجلين، يبلغ عدد الذكور ٣٢٧ ٢٧١ ٤ وعدد الإناث ٢٨٩ ٧٩٠ ٤ ومن يصنفون أنفسهم ضمن جماعة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين^(٢٤) ٤٧٢ ٢. وتتعلق نسبة ٦٤ في المائة من الوقائع المبلغ عنها منذ بدء سريان قانون الضحايا وإعادة الأراضي (المشار إليه فيما يلي بعبارة قانون الضحايا)، بأحداث وقعت قبل عام ٢٠١٢.

٥٢- ومنذ بدء تنفيذ قانون الضحايا، أحرزت الدولة تقدماً في جبر الضرر على نحو شامل في خمسة مجالات هي: الترضية، وإعادة التأهيل، والتعويض، ورد الحقوق، وضمانات عدم التكرار. وفي إطار جبر الضرر الفردي، يبرز ما يلي:

- تقديم التعويض إلى ٨٠١ ٧٩١ ضحية من ضحايا مختلف الجرائم، في ٣٢ مقاطعة و ٨١٩ بلدية. ويوجد ضمن هؤلاء الضحايا ٧٧٥ ٧ امرأة من ضحايا العنف الجنسي؛
- تسليم رسالة تكريم واعتراف من الدولة إلى ١٥٠ ٠٥٩ ضحية؛
- تنفيذ استراتيجية التعافي النفسي الجماعي بمشاركة ٤٧١ ١٣٨ ضحية: ١٧٢ ١٠٢ أنثى و ٢٩٩ ٣٦ ذكراً؛
- تقديم الدعم خلال تسليم الرفات إلى ٣٦٨ ٢ أسرة من أسر الأشخاص المختفين، وذلك بالتنسيق مع مكتب المدعي العام للدولة؛
- تنظيم أيام جبر الضرر الشامل القائم على نهج تفاضلي ومراعٍ لنوع الجنس، شارك فيها أكثر من ٢٢ ٠٠٠ شخص: ٣٢٢٨ ٣ طفلاً، و ٣٢٣ ١٢ شاباً ومراهقاً،

و٢٢٩٦ امرأة من ضحايا العنف الجنسي، و١٧٤٢ شخصاً من ذوي الإعاقة، و٤٧٤٢ شخصاً من كبار السن؛

- تنفيذ استراتيجية جبر الضرر الفردي للنساء ضحايا العنف الجنسي في سياق النزاع المسلح.

٥٣- وفيما يتعلق بجبر الضرر الجماعي، ثمة ٦٤٤ ففة معنية (٣٩١ جماعة إثنية، و٢١٤ جماعة غير إثنية و٣٩ منظمة وجماعة)، وتُجدر الإشارة إلى الإنجازات التالية:

- استفادة ١٢٧ جماعة من خطط معتمدة لجبر الضرر الجماعي وقائمة في ٢٩ مقاطعة؛
- ٥٧ عملية مشاوراة مسبقة مع الجماعات الإثنية المعنية بجبر الضرر الجماعي، اعتمد ١٢ منها رسمياً^(٢٥)؛
- ١٤ هيئة على الصعيد الوطني^(٢٦) وتسع هيئات مؤلفة من نساء^(٢٧)؛
- تنفيذ ٢٧٤ تدبيراً للترضية، استفاد منها ١١٣ جماعة معنية بجبر الضرر.
- استفادة ١٩١ جماعة معنية بجبر الضرر من استراتيجية "لنتماسك"، الرامية إلى توفير الدعم النفسي الاجتماعي داخل المجتمعات المحلية.

٥٤- وفيما يتعلق بإعادة الأراضي، أُعيد ٤٨٤ ٢٢٢ هكتاراً من الأراضي وأصدر القضاة ٩٦٧ ٢ حكماً لصالح ٢٢٠ ٣٠ شخصاً. واستثمر أكثر من ٨٧٨ ٦٢١ ٢٤ دولاراً بدولارات الولايات المتحدة في مشاريع إنتاجية، استفاد منها أكثر من ٢٧٠٠ أسرة. وفيما يتعلق بإعادة حقوق الجماعات الإثنية في الأراضي، حُدثت عناصر ٤٣ قضية ويجري تحديد عناصر ٦٦ قضية أخرى، وتوجد ٣٢ دعوى في مرحلة الإجراءات القضائية، وأُخذ ٢٦ تدبيراً احترازياً وصدرت ٦ أحكام بإعادة الحقوق.

٥٥- أما بخصوص سياسة جبر ضرر الضحايا، فإن الدولة تعترف بالتحديات التي تواجهها فيما يتعلق بتوفير المداخل وفرص العمل والتعويضات، وكذلك بالتنفيذ الشامل لتدابير جبر الضرر الجماعي، ولكنها ترى أن اتفاق السلام يمثل فرصة لتعزيز هذه السياسة.

٧- التشرد القسري (التوصيات ٣٦ و٣٧ و٣٨ و٤٠ المقدمة خلال الجولة الأولى). والالتزام الطوعي ٣٤ المعرب عنه خلال الجولة الأولى)

٥٦- حتى كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، بلغ عدد ضحايا التشرد القسري المسجلين في السجل الوحيد للضحايا ١٢٤ ٦٧١ ٧ ضحية. وقد انخفض عدد الأشخاص المشردين قسراً خلال السنوات الأخيرة؛ غير أن الدولة تعترف بأنه لا تزال تُسجّل حالات التشرد في بعض مناطق البلد بسبب الأعمال التي تقوم بها الجماعات غير القانونية، وسيواصل بالتالي اتخاذ التدابير اللازمة لمنع هذه الظاهرة ومعالجتها.

٥٧- وفي مجال المساعدة الإنسانية، جرى تقديم ٣٦٠ ٦٨٦ ٦ تحويلات نقدياً (منذ عام ٢٠١٢) حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، بلغت قيمتها ٢٤٨ ٣٩٦ ١ ٣٧٨ دولاراً بدولارات الولايات المتحدة. وقُدّم التعويض إلى ٣١٣ ٠٤٩ ضحية من ضحايا التشرد القسري، وحظي بالدعم خلال عملية العودة أو إعادة التوطين الطوعي حوالي ١٨٠ ٠٠٠ ضحية.

٥٨- وأبانت الدراسة الاستقصائية المتعلقة بالتمتع الفعلي بالحقوق، التي أجرتها وحدة الضحايا والإدارة الوطنية للإحصاءات بخصوص ٧٢٧ ٢٧ أسرة معيشية^(٢٩)، أن ٧٨ في المائة من الأسر المعيشية المشردة تعيش حالياً حيث ترى أنها ستقيم مشاريع حياتها، وأظهرت أيضاً أن عدد الأسر المشردة التي تعيش حالة الفقر المدقع قد انخفض، حيث انتقلت نسبتها من ٧٤ في المائة إلى ٣٣ في المائة، في حين انخفض عدد الأسر المعيشية التي تعيش حالة الفقر العام، حيث انتقلت نسبتها من ٩٧ في المائة إلى ٦٣ في المائة. وعلاوة على ذلك، تجاوز ٤٠٢ ٣١٤ من الضحايا حالة الضعف الناجم عن التشرد.

٨- التعليم والتثقيف في مجال حقوق الإنسان (الالتزام الطوعي ٥١ المعرب عنه خلال الجولة الأولى/الالتزام الطوعي ١٢١ المعرب عنه خلال الجولة الثانية)

٥٩- يجري، من خلال النظام الوطني لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والاستراتيجية الوطنية لكفالة حقوق الإنسان للفترة ٢٠١٤-٢٠٣٤، تنفيذ اتفاق السلام فيما يتعلق بتعزيز مكونات سياسة حقوق الإنسان، مع التركيز على التثقيف والتعليم في مجال حقوق الإنسان والسلام، وفقاً لثلاثة مسارات للعمل: أولاً- وضع مناهج تربوية ومنهجيات للتدريس في نظام التعليم (التعليم النظامي)؛ ثانياً- استحداث عمليات للتعليم من أجل العمل والتنمية البشرية (التعليم غير النظامي)؛ ثالثاً- تعزيز وتنفيذ برامج التنمية الثقافية من أجل التحول الاجتماعي (غير نظامي). وستواصل عملية إرساء وتعزيز خطة التعليم في مجال حقوق الإنسان.

٦٠- ويتوخى النظام الوطني لحقوق الإنسان إرساء مكون الثقافة والتعليم في مجالي حقوق الإنسان والسلام في برنامج العمل العام الوطني. وعلى غرار ذلك، سيجري تعزيز عنصر التنمية الثقافية سعياً إلى تحقيق التحولات الاجتماعية والتغيرات الثقافية التي يحتاج إليها البلد من أجل التقدم في مسار المصالحة الوطنية.

باء- الحقوق المدنية والسياسية

١- الحق في الحياة وفي السلامة الشخصية (التوصيتان ١١٦-٣ و ١١٦-٣٥ المقدمتان خلال الجولة الثانية)

٦١- وُضعت السياسة العامة لمنع انتهاكات حقوق الأفراد والجماعات والمجتمعات المحلية في الحياة وفي السلامة والحرية والأمن، التي أنشأت إطاراً للتنسيق من أجل تمكين مختلف الكيانات من العمل على النحو الملائم فيما يتعلق بتحديد المخاطر وبعتماد تدابير عدم التكرار (المرسوم ٢٠١٧/١٥٨١).

٦٢- ووُضعت اللوائح التنظيمية لنظام الوقاية والإنذار من أجل التصدي السريع للمنظمات الإجرامية وأعمالها وأنشطتها، وللأفعال والسلوكات الإجرامية التي تُعرض حقوق السكان وتنفيذ اتفاق السلام للخطر (المرسوم ٢٠١٧/٢١٢٤)، وهذا إجراء يعزز نظام الإنذار المبكر.

٢- الأشخاص سلبو الحرية

٦٣- إزاء التحديات التي يواجهها نظام السجون، اعتمدت تدابير لوضع سياسة جنائية متسقة ووقائية: (١) تعديل قانون السجون (القانون ١٧٠٩/٢٠١٤) الذي عزز مجموعة من

الضمانات للأشخاص المحتجزين. (٢) اعتماد القانونين ٢٠١٥/١٧٦٠ و ٢٠١٦/١٧٨٦ لترشيد استخدام إجراء الحبس الاحتياطي والحد منه، والقانون ٢٠١٧/١٨٢٦ لتخفيف الضغط على نظام القضاء. (٣) سن سياسة السجون (وثيقة المجلس الوطني للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي ٢٠١٥/٣٨٢٨). (٤) إصدار اللوائح التنظيمية العامة للسجون التابعة للمعهد الوطني للسجون، استناداً إلى نهج قائم على حقوق الإنسان (القرار ٢٠١٦/٦٣٤٩). (٥) إطلاق الخطة الوطنية لإعادة الإدماج الاجتماعي.

٦٤- وقد انخفض عدد نزلاء السجون التابعة للمعهد الوطني للسجون بنسبة ٤,٣ في المائة (أي ما يعادل ٢٠٦ ٥ أشخاص)، حيث انتقل من ٩١٤ ١٢٠ في عام ٢٠١٦ إلى ١١٥ ٧٠٨ في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧.

٦٥- وفي مجال الهياكل الأساسية، جرى بين عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥، تجهيز ٣ ٣٣٦ مكاناً منها ما هو جديد وما أعيد إصلاحه، ويُعتزم تجهيز ما مجموعه ٣ ٨٨١ مكاناً جديداً بحلول عام ٢٠١٨، وذلك في إطار ثلاثة مشاريع لزيادة الطاقة الاستيعابية للسجون. ورغم هذه الجهود، لا تزال ثمة تحديات فيما يتعلق باكتظاظ السجون.

٣- الاتجار بالأشخاص (التوصيات ١١٦-٥٨ و ١١٦-٥٩ و ١١٦-٦٠ و ١١٦-٦١ و ١١٦-٦٢ و ١١٦-٦٣ و ١١٦-٦٤ و ١١٦-٦٥ و ١١٦-٦٦ المقدمة خلال الجولة الثانية. والالتزام الطوعي ١٢٥ المعرب عنه خلال الجولة الثانية)

٦٦- اعتمدت الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص للفترة ٢٠١٦-٢٠١٨ (المرسوم ٢٠١٦/١٠٣٦)، بهدف مكافحة هذه الجريمة وكفالة حقوق الإنسان للضحايا، وهي ثمرة عملية صياغة شارك فيها مختلف الجهات الفاعلة في مكافحة هذه الآفة^(٣٠).

٦٧- ونفذت إجراءات لمنع هذه الجريمة، يبرز ضمنها: (١) تدريب الموظفين الحكوميين وقادة المجتمعات المحلية والمؤسسات التعليمية، وذلك بغرض مضاعفة الداعمين لمنع هذه الجريمة؛ (٢) دعم عمل لجان المقاطعات والبلديات والدوائر، لتعزيز كفاءتها فيما يتعلق بمساعدة الضحايا المحتملين لهذه الجريمة وحمائهم، وبوضع وتنفيذ خطط عمل تتوافق مع الاستراتيجية الوطنية، (٤) إنشاء آليات للتعاون الثنائي والإقليمي بهدف تعزيز المكافحة الشاملة للاتجار بالأشخاص. وبالإضافة إلى ذلك، جرى خلال الفترة الممتدة بين عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٥ التوقيع على ٨ مذكرات تفاهم مع الدول التالية: إكوادور وشيلي والأرجنتين وهندوراس والسلفادور وباراغواي وكوستاريكا وبيرو.

٦٨- وفي سياق التحقيق في جريمة الاتجار بالأشخاص خلال الفترة الممتدة بين عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٧، وُجهت ١١٨ تهمة، وصدر ٩٥ قرار اتهام و ٥٥ حكماً بالإدانة.

٤- المدافعون عن حقوق الإنسان والقادة الاجتماعيون (التوصية ٥٢ المقدمة خلال الجولة الأولى/التوصيات ١١٦-٦ و ١١٦-١٩ و ١١٦-٢٠ و ١١٦-٢١ و ١١٦-٧٣ و ١١٦-٧٤ و ١١٦-٧٥ و ١١٦-٧٦ و ١١٦-٧٧ و ١١٦-٧٨ و ١١٦-٧٩ و ١١٦-٨٠ و ١١٦-٨١ و ١١٦-٨٢ و ١١٦-٨٣ و ١١٦-٨٥ المقدمة خلال الجولة الثانية. والالتزامات الطوعية ٤٨ و ٥٠ و ٥١ المعرب عنها خلال الجولة الأولى)

٦٩- تكرر الدولة تقديرها للعمل الذي يضطلع به المدافعون عن حقوق الإنسان للمطالبة بالحقوق وترسيخ الديمقراطية، تواصل بالتالي حوارها الدائم معهم. وعلاوة على ذلك، تشاطر ما أعرب عنه المجتمع الدولي والمشاركون في الحوار الوطني من قلق إزاء الاعتداءات التي تعرض لها المدافعون عن حقوق الإنسان.

٧٠- وبغرض تعزيز النظام المؤسسي لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان وكفالة عملهم، جرى إنشاء فرقة النخبة في الشرطة الوطنية، والمديرية الفرعية المتخصصة التابعة للوحدة الوطنية للحماية، ووحدة التحقيقات الخاصة التابعة لمكتب المدعي العام للدولة المعنية بتفكيك المنظمات الإجرامية ومكافحة السلوكات الإجرامية (المرسوم ٢٠١٧/٨٩٨) ومركز القيادة الموحدة^(٣١).

٧١- وبالإضافة إلى ذلك، وفي إطار اتفاق السلام، أنشئت اللجنة الوطنية للضمانات الأمنية (المرسوم ٢٠١٧/١٥٤)، التي يرأسها رئيس الجمهورية، وهدفها تصميم ومتابعة السياسة العامة والجناحية الرامية إلى تفكيك المنظمات الإجرامية ومكافحة السلوكات الإجرامية التي تهدد المدافعين عن حقوق الإنسان، وقد اجتمعت خمس مرات منذ إنشائها. وتضم اللجنة الوطنية للضمانات الأمنية اللجنة الفرعية للضمانات الأمنية، وهي هيئة تنفيذية يرأسها نائب رئيس الجمهورية، عقدت ١٣ اجتماعاً.

٧٢- وبين عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧، وقعت ١٤٤ جريمة قتل لمدافعين عن حقوق الإنسان^(٣٢). وألقي القبض على ١٠٣ أشخاص من مرتكبي هذه الجرائم، وأحرز تقدم في التحقيق في القضايا بنسبة ٥٠ في المائة (تحديد هوية الجاني المزعوم وإصدار أوامر الاعتقال). وبالإضافة إلى ذلك، اعتمد مكتب المدعي العام للدولة أمراً توجيهياً يتضمن نماذج وممارسات دولية للتحقيق في الجرائم المرتكبة ضد المدافعين عن حقوق الإنسان ومحاكمة مرتكبيها، حظيت صياغته بدعم لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان.

٧٣- ولدى كولومبيا برنامج للوقاية والحماية يستهدف ضحايا النزاع المسلح والمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين وزعماء النقابات والمطالبين بالأراضي وقادة الجماعات السياسية، ولا سيما جماعات المعارضة. وفي عام ٢٠١٧، استثمر أكثر من ١٣٧ مليون دولار لحماية ٧٨٩ ٥ شخصاً معنياً. وأدمج هذا البرنامج نهجاً إثنياً وجنسانياً في تنفيذ التدابير المتخذة واستحدث خارطة طريق لتوفير الحماية الجماعية للجماعات والمجتمعات المحلية (المرسوم ٢٠١٧/٢٠٧٨).

٥- الحرية النقابية وحرية تكوين الجمعيات (التوصية ٥٤ المقدمة خلال الجولة الأولى/التوصية ١١٦-٨٤ المقدمة خلال الجولة الثانية)

٧٤- تكفل الدولة الحق في الحرية النقابية، وهي تبذل جهوداً من أجل إعماله، منها إنشاء محافل للنقاش والحوار مثل اللجنة المشتركة بين الوكالات لتعزيز وحماية حقوق الإنسان للعمال^(٣٣) واللجنة الخاصة لمعالجة المنازعات المعروضة على منظمة العمل الدولية^(٣٤).

٧٥- وأنشئت اللجنة الدائمة لجبر الضرر الجماعي للحركة النقابية (المرسوم ٢٠١٦/٦٢٤). وفي عام ٢٠١٧، وُفرت تدابير الحماية لأكثر من ٤٠٠ قائد نقابي، وصدرت ٤٠٧ أحكام بالإدانة في حق مرتكبي جرائم قتل النقابيين بين عامي ٢٠١١ و٢٠١٧.

٧٦- ويتجلى أثر الجهود المبذولة في انخفاض عدد جرائم قتل القادة النقابيين في كولومبيا بنسبة ٥١ في المائة.

٦- اللجوء إلى القضاء واستقلال السلطة القضائية (التوصيتان ١٤ و٢٨ المقدمتان خلال الجولة الأولى / التوصيات ١١٥-٥ و١١٥-٦ و١١٦-٦٧ و١١٦-٦٩ و١١٦-٧٠ و١١٦-٧١ و١١٦-٧٢ و١١٧-٧ و١١٧-٨ المقدمة خلال الجولة الثانية. والالتزام الطوعي ١٢٠ المعرب عنه خلال الجولة الثانية)

٧٧- تقدر الدولة الأفكار التي يطرحها المجتمع المدني لمواجهة التحديات التي لا تزال تعيق التقدم في إجراءات التحقيق في قضايا انتهاكات حقوق الإنسان وإدانة مرتكبيها، ولكنها اعتمدت استراتيجيات أتاحت إمكانية إحراز التقدم في المحاكمة على الجرائم المرتكبة ضد المدافعين عن حقوق الإنسان والنقابيين والنساء والأطفال، المشار إليها في هذا التقرير.

٧٨- وجرى تشجيع البرامج الرامية إلى تعزيز نظام العدالة وإمكانية لجوء المواطنين إليه واستخدام الآليات البديلة لتسوية المنازعات، من أجل دعم عمليات التعايش السلمي. وتشمل: (١) دور العدالة والتعايش بين المواطنين^(٣٥): ١٠٨ دور للعدالة و٣٧ مركزاً للتعايش بين المواطنين تقع في ٢٩ مقاطعة؛ (٢) آلية إحقاق العدل بالإنصاف^(٣٦): ٤٢٤ ٨ موقفاً في ٢٤٦ بلدية داخل ٢٩ مقاطعة؛ (٣) المصالحة الودية القائمة على القانون والتحكيم^(٣٧): ٣٨٨ مركزاً للمصالحة و١٢١ مركزاً للتحكيم؛ (٤) نظم العدالة المحلية^(٣٨). وخلال عام ٢٠١٧، استفادت ١٣٤ بلدية ذات أولوية، ونُظمت ٨٣ يوماً للآلية المتنقلة لتيسير اللجوء إلى القضاء، قدمت خدمات إلى ٤٣٧ ١٥ شخصاً وعالجت ٨ ٥٦٢ قضية.

٧٩- وخلال الفترة الممتدة من آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، جالت الوحدة المتنقلة لتقديم الرعاية والتوجيه لضحايا النزاع المسلح^(٣٩) ٣١٤ بلدية في ٢٦ مقاطعة، ونظمت ٣٤٧ يوماً قدمت خلالها خدماتها إلى نحو ٩٠ ألف شخص من المتضررين من النزاع المسلح^(٤٠).

٨٠- ونفذت استراتيجية شبكة تشجيع العمل البناء من أجل تيسير لجوء المرأة إلى القضاء، التي حققت الإنجازات التالية خلال الفترة ما بين آب/أغسطس ٢٠١٣ وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧:

- تنظيم ٢٥ يوماً في ١٤ مقاطعة من مقاطعات البلد، شاركت فيها ١ ٤١١ امرأة ضحية، وقُدّم خلالها ١ ٢١٣ بلاغاً و١ ٢٥١ شكوى. وشاركت في هذه الأيام الهيئات المعنية بجبر الضرر الجماعي: المنظمة النسائية الشعبية والرابطة الوطنية للنساء المنتميات إلى المناطق الريفية والشعوب الأصلية؛
- تنظيم ١٩ حلقة للدعم النفسي - الاجتماعي في توماكو وبارانكيا وكيبديو وباستو، شارك فيها حوالي ١٠٠ فرد من جماعة السكان ذوي الميول الجنسية والهويات الجنسية المختلفة ضحايا العنف الجنسي في سياق النزاع المسلح^(٤١)؛

- تنظيم ٤ عمليات لتيسير اللجوء إلى القضاء بين عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧ في كيبكو وبيبايسنسسيو وبارانكيا وتوماكو، استفاد من خدماتها ١٨١ شخصاً، وقُدّم خلالها ١٠١ شكوى و ٨٢ بلاغاً.

٨١- ووفقاً للمادة ٢٢١ من الدستور، تتمتع العدالة الجنائية العسكرية باختصاص النظر في جميع الأفعال التي يرتكبها أفراد قوات الأمن العام، شريطة أن تكون لها صلة بعملٍ أو عملية أو إجراء في سياق النزاع المسلح؛ غير أن القضاء العادي هو الذي يختص بالنظر في الأفعال التي ليست لها، بحكم خطورتها، أي علاقة فعلية بأداء الخدمة، مثل الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان ومخالفات القانون الدولي الإنساني.

٧- الأمن ومكافحة الجماعات المسلحة المنظمة (التوصيتان ١٧ و ٣٥ المقدمتان خلال الجولة الأولى/التوصيات ١١٦-٣٢ و ١١٦-٣٣ و ١١٦-٣٤ و ١١٦-٤٥ المقدمة خلال الجولة الثانية)

٨٢- تعززت استراتيجية مكافحة الجماعات المسلحة المنظمة، بضبط قادتها الرئيسيين وتعطيل نشاطهم والحد من نفوذهم، من خلال مهاجمة مناطق زراعة المحاصيل غير المشروعة وممرات التنقل والإمداد. ومنذ آب/أغسطس ٢٠١٤، نُحِيَ أو اعتقل أكثر من ٢٢٠٣٦ عضواً من أعضاء تلك الجماعات؛ ورغم ذلك، فلا تزال ثمة تحديات فيما يتعلق بتفكيكها.

٨٣- ونفذ مكتب المدعي العام للدولة استراتيجية لتفكيك هياكل الجماعات الإجرامية، من خلال تشكيل آلية التنسيق المشتركة بين الوكالات لمكافحة الجريمة المنظمة^(٤٢) وإنشاء القوات المنسقة لمكافحة الجريمة المنظمة^(٤٣). ومكنت أعمال التحقيق والملاحقة القضائية المنجزة من إصدار ١٦٦٦ حكماً بالإدانة على منتمين إلى الجماعات المسلحة المنظمة والجماعات الإجرامية المنظمة وجماعات الجريمة العادية المنظمة. وعلاوة على ذلك، وُجّهت خلال النصف الأول من عام ٢٠١٧ تم إلى ١١٤ منتمياً إلى الجماعات المسلحة المنظمة^(٤٤) و ٣٨ منتمياً إلى تنظيمات الجماعات الإجرامية المنظمة^(٤٥).

٨٤- ومن جهة أخرى، تعكف القوات العسكرية على وضع خطة "النصر" الاستراتيجية لتحقيق الاستقرار وتوطيد الأمن، الرامية إلى إيجاد الظروف الأمنية المواتية لتحقيق سلام مستقر ودائم. ونفذت الشرطة الوطنية الخطة الاستراتيجية المؤسسية المسماة "مجتمعات تنعم بالأمن والسلام" للفترة ٢٠١٥-٢٠١٨ في مجال أمن المواطنين والأمن العام، على الصعيدين الحضري والريفي.

٨- الحق في المساواة وعدم التمييز

(أ) النساء (التوصيات ١١٥-٢ و ١١٦-٣٩ و ١١٦-٤٠ و ١١٦-٤٢ و ١١٦-٤٩ و ١١٦-٥٠ و ١١٦-٥١ و ١١٦-٥٢ و ١١٦-٥٣ و ١١٦-٥٤ و ١١٦-٥٥ و ١١٦-٥٦ و ١١٦-٥٧ و ١١٧-٦ المقدمة خلال الجولة الثانية. والالتزامات الطوعية ٤٠ و ٤١ و ٤٢ المغرب عنها خلال الجولة الأولى)

٨٥- تحققت إنجازات في مجال إدماج المرأة وتحسين ظروف عيشها، مثل: - اعتماد السياسة الوطنية العامة للمساواة بين الجنسين إنصافاً للمرأة، والخطة الشاملة لضمان حياة خالية من

العنف للمرأة (وثيقة المجلس الوطني للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي ١٦١)؛ وصياغة وثيقة المجلس الوطني للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي ٣٧٨٤ لعام ٢٠١٣ التي تتضمن المبادئ التوجيهية للسياسة العامة للوقاية من المخاطر، وحماية النساء ضحايا النزاع المسلح وكفالة حقوقهن.

٨٦- وأُحرز تقدم في تقييم وثيقتي المجلس الوطني للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي ١٦١ و٣٧٨٤ من خلال آلية لمشاركة المنظمات النسائية والنساء الضحايا اللواتي يساهمن بمقترحات لتحديث هاتين الأداتين للسياسة العامة، ولتعزيزهما على الصعيد الإقليمي. وشاركت ٢٢١ امرأة من منظمات مختلفة في ١٣ حلقة عمل إقليمية وفي حلقة عمل وطنية وجرى توثيق خبرات إقليمية بمشاركة ١٦٨ امرأة من ضحايا النزاع المسلح من مناطق مختلفة في ٥ مدن.

٨٧- وتعزز الإطار القانوني لحماية حقوق المرأة:

- المرسوم ٢٠١٤/١٤٨٠. يعلن يوم ٢٥ أيار/مايو يوماً وطنياً لكرامة النساء ضحايا العنف الجنسي في سياق النزاع المسلح؛
- القانون ٢٠١٤/١٧١٩. يحدد تدابير لضمان اللجوء إلى القضاء لضحايا العنف الجنسي، ولا سيما العنف الجنسي في سياق النزاع المسلح؛
- القانون ٢٠١٥/١٧٦١. يحدد جريمة قتل الإناث بوصفها جريمة قائمة بذاتها؛
- القانون ٢٠١٦/١٧٧٣. ينص على توفير الرعاية الشاملة لضحايا الأحماض الحارقة والمواد الكيميائية ويضيف مادة إلى القانون ٢٠٠٠/٥٩٩.

٨٨- وحدد مكتب المدعي العام للدولة، في خطته الاستراتيجية للفترة ٢٠١٦-٢٠١٠، كأولوية في مجال التحقيق والمقاضاة، مكافحة جرائم القتل العمد والعنف الجنسي والعنف العائلي، على وجه الخصوص. واعتمد بروتوكول التحقيق والمقاضاة المتعلق بالعنف الجنسي (القرار ٢٠١٦/١٧٧٤)، الذي ييسر مشاركة الضحايا في إجراءات المقاضاة ويوفر أدوات للتغلب على الحواجز في هذا المجال. وبالإضافة إلى ذلك، أُدمج النهج التفاضلي والإثني والقائم على حقوق الإنسان في برنامج الحماية الذي يقوده مكتب المدعي العام للدولة (القرار ٢٠١٦/١٠٠٦).

٨٩- وفيما يتعلق بالتحقيق والمقاضاة في قضايا العنف الجنسي، يشير مكتب المدعي العام للدولة إلى أن معدل توجيه التهمة في الجرائم الجنسية انتقل من ١٩,٧ في المائة في الفترة من تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٦ إلى ٢١,٧ في المائة في الفترة من تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٧، وهو أعلى مستوى يسجله على الإطلاق. وفي عام ٢٠١٧، وُجهت التهمة في ٦,٩ في المائة من القضايا، وهو الأساس المستوي ذاته المسجل في عام ٢٠١٦، الذي بلغ ٦,٨ في المائة. وبلغ معدل الإدانات (من أصل كل مائة تهمة) ٤٢,٣ في المائة في عام ٢٠١٧. وفيما يتعلق بالمدخلات الفعلية، ارتفع معدل الإدانة من ٨,٧ في المائة في عام ٢٠١٦ إلى ٩,٢ في المائة في عام ٢٠١٧.

(ب) الجماعات الإثنية (التوصيات ١١٦-١٠٥ و ١١٦-١٠٦ و ١١٦-١٠٩ و ١١٦-١١٠ و ١١٦-١١١ و ١١٦-١١٩ المقدمة خلال الجولة الثانية. والالتزامات الطوعية ٢٨ و ٢٩ و ٣٠ و ٣١ المعرب عنها خلال الجولة الأولى)

٩٠- كولومبيا دولة متعددة الإثنيات والثقافات واللغات، حيث ينسب ١٤,٠٦ في المائة من مجموع السكان أنفسهم إلى إحدى الجماعات الإثنية. ويُعرّف ١٠,٦٢ في المائة من السكان بأنفسهم على أنهم سود أو كولومبيون من أصل أفريقي أو منتمون إلى الرايسال أو البالينكيرو؛ وينتمي ٣,٤٣ في المائة إلى الشعوب الأصلية البالغ عددها ١٠٢ وحوالي ٠,٠١ في المائة إلى شعب الروما أو العجر. كما يتعزز التراث اللغوي للبلد بوجود ٦٨ لغة أصلية.

٩١- ورغم أن المجتمع المدني يلاحظ صعوبات في أعمال الحق في المشاورة المسبقة، أعدت الدولة محافل للحوار والتشاور مع الجماعات الإثنية. وتجدد الإشارة في هذا السياق إلى عملية المشاورة التي أُجريت بغرض إصدار خطة التنمية الوطنية الحالية وإدماج المنظور الإثني في اتفاق السلام.

١٤ مجتمعات السكان الأصليين

٩٢- جرت صياغة ٤١ خطة لحماية الجماعات الإثنية مع خارطة طريق منهجية تتواءم مع خصائص كل شعب من الشعوب الأصلية.

٩٣- وبهدف ضمان التمتع الفعلي بالحقوق الجماعية للشعوب الأصلية وبالحقوق الفردية لأفرادها، دأبت الحكومة على تعزيز النظام القانوني من خلال إصدار معايير مثل:

- المرسوم ٢٠١٤/١٩٥٣. يوائم إدارة أقاليم الشعوب الأصلية مع النظم الخاصة بكل شعب؛
- المرسوم ٢٠١٤/٢٧١٩. يحدد إجراءات مشاركة محميات الشعوب الأصلية في الإدارة المباشرة للموارد المتأتمية من الاعتمادات الخاصة التي يوفرها النظام العام للمخصصات؛
- المرسوم ٢٠١٤/٢٣٣٣. يحدد آلياتٍ للحماية الفعالة والقانونية للأراضي والأقاليم التي تقطنها الشعوب الأصلية أو تملكها بحكم إرثها عن الأسلاف و/أو استناداً إلى الأعراف.

٢٤ مجتمعات السكان المنحدرين من أصل أفريقي والسود والرايسال والبالينكيرو

٩٤- خلال عام ٢٠١٧، قُدمت المساعدة التقنية في مجالات الحوكمة والتشريع والقيادة وحقوق الإنسان والحقوق الإثنية، كآلية للوقاية وحماية الحقوق، إلى ٨٣ مجتمعاً محلياً و ٥٨ منظمة شعبية و ٢٥ مجلساً من مجالس المجتمعات المحلية للكولومبيين المنحدرين من أصل أفريقي. وبالإضافة إلى ذلك، أُنجز حوالي ١٣ دراسة لتحديد الخصائص الاجتماعية والاقتصادية لمختلف مجالس المجتمعات المحلية.

٩٥- وتلتزم الدولة بالتنفيذ الفعال لإعلان العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي. فقد جرى تعزيز إعلان العقد في المحافل المتعددة الأطراف، من خلال التعاون في صياغة خطة عمل

بلدان الأمريكتين من أجل عقد المنحدرين من أصل أفريقي، التي اعتمدها الجمعية العامة لمنظمة الدول الأمريكية في حزيران/يونيه ٢٠١٦. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، شاركت كولومبيا في إعداد مشروع قرارٍ وخطة عملٍ بشأن العقد بطلب من جماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، اعتمد في المؤتمر الإقليمي الأول للعقد في برازيليا، المعقود في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

٩٦- وتعمل كولومبيا من أجل الاعتراف بثقافات مجتمعات الكولومبيين المنحدرين من أصل أفريقي والسود والرايسال والبالينكيرو وبهوياتها. ومن الأنشطة التي حققت نجاحاً كبيراً إعلان شهر أيار/مايو شهر الكولومبيين المنحدرين من أصل أفريقي، الذي أتاح إمكانية إبراز الإرث الأفريقي للكولومبيين، من خلال تعزيز محافل الحوار والتفاعل بين المجتمعات المحلية والأكاديميين والمنظمات الاجتماعية والمواطنين.

(ج) المثليات والمتليين ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين (التوصية ٨ المقدمة خلال الجولة الأولى/التوصيتان ١١٦-٤٣ و ١١٧-٤ المقدمتان خلال الجولة الثانية)

٩٧- أحرزت كولومبيا تقدماً في حماية وكفالة حقوق الإنسان للمثليات والمتليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين أو الأشخاص ذوي الميول الجنسية والهويات الجنسانية المختلفة؛ غير أنها تعترف بالتحديات التي ينبغي مواجهتها لكفالة تمتعهم الكامل بالحقوق في المساواة وعدم التمييز.

٩٨- وتصدر الإشارة إلى قرار المحكمة الدستورية للذين أجازوا زواج المثليين (الحكم SU-214/2016) وحق الأزواج المثليين في التبني (الحكم C-683/2015). وصدر المرسوم ١٢٢٧/٢٠١٥، الذي ينظم إجراءات الحصول على وثائق الهوية وفقاً للهوية التي يحددها الشخص المعني.

٩٩- ويعترف النظام القانوني بعمليات تغيير الخصائص البدنية كإجراءات طبية شاملة بالحقوق في الصحة، غير أنه، بالنظر إلى التحديات التي تعيق الاستفادة منها، يمضي العمل قُدماً في الصياغة التشاركية لخارطة طريق من أجل إضفاء الطابع الإنساني على رعاية الأشخاص مغايري الهوية الجنسانية.

١٠٠- وتُنفذ إجراءات للتوعية والتدريب من أجل تعزيز الاعتراف بحقوق المثليات والمتليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين، مثل حلقات العمل الموجهة لموظفي الإدارات ومؤسسات الرعاية والإشراف ولنزلاء السجون في جميع أنحاء البلد.

(د) الأطفال والمراهقون والشباب (التوصية ٤٧ المقدمة خلال الجولة الأولى/التوصيات ١١٦-٢٩ و ١١٦-٣١ و ١١٦-٥٢ المقدمة خلال الجولة الثانية)

١٠١- تعتمد كولومبيا سياسة وطنية للنماء الشامل في مرحلة الطفولة المبكرة من صفر سنة إلى الأبد (القانون ١٨٠٤/٢٠١٦)، مكنت، بفضل استثمار يفوق ٧٨٠ ١١٦ ٢٧٦ ٥ دولاراً بدولارات الولايات المتحدة، حوالي ١,٢ مليون طفل من الحصول على المساعدة في مجالات التعليم الأولي الجيد النوعية والصحة والتغذية والحماية والرعاية.

١٠٢- وفي عام ٢٠١٦، بلغ معدل عمل الأطفال ٧,٨ في المائة، وهو أدنى معدل خلال السنوات الخمس الأخيرة. وتنفذ كولومبيا برامج لإعادة الحقوق للأطفال العاملين. وحتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، التحق بهذه البرامج ٣ ٨٠٣ أطفال عاملين. وخلال عامي ٢٠١٤ و٢٠١٥، جرى تطوير البرنامج النموذجي لمنع عمل الأطفال في قطاع التعدين التقليدي، الذي يرمي إلى منع عمل الأطفال والحد منه في مقاطعات تشوكو وأنتيوكيا وبوليفار. ويوجد منذ عام ٢٠١٦ إجراء لإبلاغ عن حالات عدم احترام حقوق الطفل وتهديدها وانتهاكها.

١٠٣- وفي عام ٢٠١٦، اعتمد النظام الأساسي للمواطنين الشباب، بغرض تعزيز مشاركة الشباب في الحياة المدنية والسياسية للبلد. ومن جهة أخرى، أنشئت اللجنة الفرعية للشباب في الكونغرس شارك في إقرارها عشرات من الشباب في جلستين علنيتين للمراقبة السياسية: إحداها عن إضفاء الطابع الاجتماعي على قانون إيجاد فرص العمل للشباب والأخرى عن دور الشباب في مرحلة ما بعد النزاع المسلح.

(هـ) كبار السن

١٠٤- تنفذ كولومبيا منذ عام ٢٠٠٦ السياسة الوطنية للشيخوخة وكبار السن، من أجل تحسين ظروف معيشة كبار السن. ومن خلال برنامج الحماية الاجتماعية لكبار السن "كولومبيا من أجل كبار السن"، تمنح الحكومة إعانات كل شهرين لأكثر من ١ ٤٠٠ ٠٠٠ كولومبي ضعيفي الحال لسد احتياجاتهم الأساسية وتحسين نوعية حياتهم. ويؤمل أن يحقق البرنامج التغطية الشاملة في عام ٢٠١٨، بضم ٦٠٠ ٠٠٠ شخص يستوفون شروط الاستفادة من خدماته.

١٠٥- وكان لهذا البرنامج أثر في الحد من الفقر، تجلّى في انخفاض نسبته ٢٠,٦ في المائة في مستوى الفقر قياساً إلى مؤشر الاحتياجات الأساسية غير الملباة في المناطق الريفية، وانخفاض قدره ٦ في المائة في نسبة المستفيدين الذين توقفوا عن استهلاك الأغذية بسبب نقص الأموال؛ ونسبة هذا الانخفاض أكبر بين النساء (٩,٣ في المائة).

١٠٦- وفي المناطق الأكثر تأثراً بالنزاع المسلح، جرى توسيع نطاق التغطية ليشمل ٤٣ بلدية تقع في ١٦ مقاطعة، باستفادة ما مجموعه ٢٣ ٩٨١ شخصاً من كبار السن.

(و) الأشخاص ذوو الإعاقة (التوصية ١١٦-١٠٤ المقدمة خلال الجولة الثانية)

١٠٧- وفقاً لتعداد السكان لعام ٢٠٠٥، ثمة ٨٩٨ ٦٢٤ ٢ شخصاً من ذوي الإعاقات الدائمة، وهو ما يمثل ٦,٣ في المائة من مجموع السكان. ولدى كولومبيا قانون لتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وحمايتهم (القانون الأساسي رقم ١٦١٨/٢٠١٣) ينص على أحكام لكفالة ممارستهم الكاملة لحقوقهم، والقانون ١٧٥٢/٢٠١٥ الذي يعاقب جنائياً على التمييز ضدهم.

١٠٨- وفي عام ٢٠١٦، أحرز المجلس الوطني لشؤون الإعاقة تقدماً في تصميم المبادئ التوجيهية المشتركة بين القطاعات المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة، التي ترمي إلى إدماجهم في البرامج الاجتماعية المتاحة، مع مراعاة سنهم ونوع إعاقاتهم.

١٠٩- وأصدرت الحكومة دليل مساعدة الأشخاص ذوي الإعاقة في اللجوء إلى القضاء، بغرض توفير أدوات للعاملين في مجال القضاء تكفل أن يتيح عملهم للأشخاص ذوي الإعاقة

إمكانية التمتع الكامل بحقوقهم وتوفر لهذه الفئة من السكان ولأسرهم ولشبكات الدعم معلومات عن الخدمات التي ينبغي أن يوفرها نظام العدالة.

١١٠- وحققت الدولة إنجازات مهمة بإصدار المرسوم ٢٠١٧/٢٠١١ الذي يحدد نسباً لتوظيف الأشخاص ذوي الإعاقة في القطاع العام؛ والقرار ٢٠١٧/١٩٠٤ الذي اعتمد النظام الرامي إلى ضمان أن يحصل الأشخاص ذوو الإعاقة، استناداً إلى نهج تفاضلي، على معلومات ملائمة وكافية بشأن حقوقهم الجنسية والإنجابية، وأن يوفر لهم النظام العام للضمان الاجتماعي المتعلق بالصحة والمعاشات التقاعدية وسائل الدعم والترتيبات التيسيرية المعقولة والضمانات التي من شأنها أن تتيح لهم إمكانية اتخاذ قرارات مستنيرة بشأن هذه الحقوق.

جيم- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (التوصية ٦٥ المقدمة خلال الجولة الأولى/التوصيتان ١١٦-٢٨ و ١١٦-٩١ المقدمتان خلال الجولة الثانية)

١- الحد من الفقر والفقير المدقع (التوصيات ٣٢ و ٥٣ و ٦٣ و ٦٤ المقدمة خلال الجولة الأولى/التوصيات ١١٦-٨٦ و ١١٦-٨٧ و ١١٦-٨٨ و ١١٦-٨٩ و ١١٦-٩٠ و ١١٦-٩٢ و ١١٦-٩٣ و ١١٦-٩٥ و ١١٦-١٠٨ المقدمة خلال الجولة الثانية. والالتزامان الطوعيان ٣٢ و ٥٣ المعرب عنهما خلال الجولة الأولى)

١١١- سجلت كولومبيا انخفاضاً كبيراً سواء في معدل الفقر من حيث مستوى الدخل أو الفقر المتعدد الأبعاد. فخلال الفترة الممتدة بين عامي ٢٠١٠ و ٢٠١٦، تجاوز ٤,٣ ملايين شخص حالة الفقر من حيث مستوى الدخل (من ٣٧,٢ في المائة في عام ٢٠١٠ إلى ٢٨ في المائة في عام ٢٠١٦)، و٢,٣ مليون شخص حالة الفقر المدقع (من ١٢,٣ في المائة في عام ٢٠١٠ إلى ٨,٥ في المائة في عام ٢٠١٦)، و٥,١ ملايين شخص حالة الفقر بجميع أبعاده (من ٣٠,٤ في المائة في عام ٢٠١٠ إلى ١٧,٨ في المائة في عام ٢٠١٦). ومنذ عام ٢٠١٠، تجاوز ١,٥ مليون كولومبي حالة الفقر النقدي و١,١ مليون شخص حالة الفقر المدقع في مناطق البلد الريفية.

١١٢- ومن أجل التغلب على الفقر، نفذت الدولة إجراءات في مجالات التحويلات النقدية المشروطة، والإدماج المنتج، والهياكل الأساسية الاجتماعية. وبالإضافة إلى ذلك، ولتعزيز إجراءات تقديم الدعم للمجتمعات المحلية الأشد ضعفاً، سُن قانون "متحدون" الذي أنشئت بموجبه شبكة التغلب على الفقر المدقع (القانون ١٧٨٥/٢٠١٦).

١١٣- ففي مجال التحويلات النقدية المشروطة، يجري تنفيذ برنامج "المزيد من الأسر العاملة"، الذي يقدم الدعم المالي لضمان الغذاء والصحة والتعليم. واستفاد من هذا البرنامج، الذي خصص له استثمار قيمته ٥٤٠ ٦٣٤ ٥٧٢ ٤ دولاراً بدولارات الولايات المتحدة، ٢,٥ مليون أسرة وحوالي ٤,٥ ملايين طفل. ويقدم البرنامج خدماته في الوقت الراهن إلى ٦٠ شعباً من الشعوب الأصلية. وعلاوة على ذلك، يجري تنفيذ برنامج "الشباب العامل"، الذي يستفيد منه ٣٨٧ ٠٠٠ شاب حصلوا على الدعم لمواصلة التعليم العالي، وستفوق قيمة الاستثمار المرصود له ٤٥٤ ٢٦٣ ٤٥٧ دولاراً بدولارات الولايات المتحدة في عام ٢٠١٨.

١١٤- وفي مجال الإدماج المنتج، الذي يهدف إلى تنمية القدرات الإنتاجية للفئات الضعيفة من السكان، يجري تنفيذ الاستراتيجيات التالية: (١) استراتيجية تطوير المشاريع، التي استفاد منها أكثر من ٢٧٦ ٠٠٠ كولومبي، (٢) استراتيجية التوظيف، التي أدمجت ١٥٩ ٥٦٦ شخصاً في سوق العمل، (٣) استراتيجية المبادرات الريفية الشاملة، وذلك من خلال برنامج "أسر في أراضيها" الذي يساهم في تحقيق الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي لضحايا التشرّد القسري، والذي استفادت منه ٦٢ ٠٠٠ أسرة. واستفاد أكثر من ٣١ ٠٠٠ أسرة معيشية من برنامج إراكا "IRACA" الذي يشجع تنمية المجتمعات المحلية الإثنية الضعيفة من خلال أنشطة مدرة للدخل، (٤) استراتيجية الأمن الغذائي (استراتيجية شبكة الأمن الغذائي في المناطق الريفية ومناطق المجتمعات الإثنية)، التي استفادت منها ٣٨٠ ٠٠٠ أسرة معيشية. وقد استفاد من هذه البرامج أشخاص في ٦٠٩ بلديات في ٣٢ مقاطعة.

١١٥- أما بخصوص مجال الهياكل الأساسية الاجتماعية والمجتمعية الذي يسعى إلى تحسين نوعية حياة الأشخاص من خلال إيجاد بيئة صحية، فقد رُصد استثمار قيمته ١ ٥١٢ ٤٨٦ ٨١٠ دولارات بدولارات الولايات المتحدة لتمويل ٣ ٧٥٠ مشروعاً، تشمل مراكز لتنمية قدرات الطفل ومنتزهات ومرافق رياضية.

٢- الحق في التعليم (التوصيات ٩٩-١١٦ و ١٠٠-١١٦ و ١٠١-١١٦ و ١٠٢-١١٦ و ١٠٣-١١٦ و ١١٦-٢٠ المقدمة خلال الجولة الثانية. والالتزامات الطوعية ٥٤ و ٥٥ و ٥٦ و ٥٧ المعرب عنها خلال الجولة الأولى)

١١٦- منذ عام ٢٠١١، أتاح تنفيذ سياسة مجانية التعليم لطلاب المؤسسات التعليمية الحكومية في المراحل الدراسية بين الصفوف التمهيدية والصف الحادي عشر إمكانية تحقيق تغطية نسبتها ١٠٠ في المائة في مرحلة التعليم الأساسي (التعليم ما قبل المدرسي والابتدائي والثانوي). وزاد مستوى التغطية في مرحلة التعليم الإعدادي بنسبة ١,٦٧ في المائة بين عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٦، حيث انتقل من ٧٧,٨١ في المائة إلى ٧٩,٤٨ في المائة وتقلصت الفجوة بين المناطق الحضرية والريفية في مستوى التغطية الصافية بنسبة ٢,١٣ في المائة بين عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٦.

١١٧- وللحد من مشكلة الانقطاع عن الدراسة، يجري تنفيذ برنامج التغذية المدرسية^(٤٦)؛ وحتى نهاية عام ٢٠١٧، وُزعت ٦ ملايين حصة غذاء يومية في مؤسسات البلد التعليمية.

١١٨- ولتحسين نوعية التعليم الأساسي، أُخذت تدابير مثل: (١) نظام اليوم الدراسي المستمر: استفاد منه منذ عام ٢٠١٥ أكثر من ٥١٢ ٠٠٠ طفل في ١ ١٠٧ مؤسسات تعليمية حكومية. (٢) الخطة الوطنية للهياكل الأساسية التعليمية: جرى تجهيز ٤ ٤٦٨ قاعة جديدة وإصلاح ١ ٢٤٥ قاعة، باستثمار قيمته ٧٨٩ ١٩٩ ٤٥٥ دولاراً بدولارات الولايات المتحدة. (٣) تدريب المدرسين: مُنح ما مجموعه ٧ ١١٠ منح دراسية بين عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٧ في إطار برنامج المنح الدراسية لتشجيع التميز في التدريس^(٤٧).

١١٩- وارتفعت نسبة التغطية في مرحلة التعليم العالي، حيث انتقلت من ٣٧,١ في المائة في عام ٢٠١٠ إلى ٥١,٥ في المائة في عام ٢٠١٦. ولتحقيق قدر أكبر من الإنصاف في التحاق

الشباب ذوي الدخل المحدود بالتعليم العالي، نفذت الحكومة برنامج "للتميز مكافأة"^(٤٨). وقد استفاد منه ٩٧٦ ٣١ طالباً^(٤٩) بين عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٧.

١٢٠- ويجري تنفيذ البرنامج الوطني لمحو الأمية. وفي عام ٢٠١٦، سُجل أدنى معدل للأمية في تاريخ البلد في أوساط السكان البالغة أعمارهم ١٥ سنة وأكثر، وهو ٥,٣٥ في المائة. وفيما يتعلق بالسكان المتراوحة أعمارهم بين ١٥ و ٢٤ سنة، انخفض معدل الأمية من ١,٧٣ في المائة في عام ٢٠١٣ إلى ١,٣٣ إلى في المائة في عام ٢٠١٦.

١٢١- ومن أجل دعم تعليم الجماعات الإثنية، قامت الدولة بما يلي: (١) صياغة وتنفيذ مشاريع تعليمية - إثنية خاصة أو مشتركة بين الثقافات: وُقِع منذ عام ٢٠٠٧ حتى عام ٢٠١٧ على حوالي ٢٩٢ عقداً مع منظمات الشعوب الأصلية، استفاد منها ٩٣ من أصل ١٠٣ شعوب أصلية، وُقِع مع السكان المنحدرين من أصل أفريقي والسود والرايسال والبالينكيرو على عقود ١٣ مشروعاً استفاد منها حوالي ٧١٥ مدرساً وأكثر من ٢٤٨ ٢٠ طالباً في ١٧ مؤسسة تعليمية في مقاطعات تشوكو ونارينيو وغواخيرا، (٢) إصدار المرسوم ١٩٥٣/٢٠١٤ المتعلق بإدارة النظام التعليمي الخاص بالشعوب الأصلية، (٣) حلقات عمل لتدريس مادة الدراسات الأفروكولومبية في الكيانات التعليمية الإقليمية المعتمدة^(٥٠)، استفاد منها ٩٨٥ ٢٠٣ طالباً و ٣٢٢٣ مدرساً في ٢١٦ ١ مؤسسة تعليمية حكومية، (٦) إصدار المرسوم ١٨٦٢/٢٠١٧ الذي يقر مجانية خدمات التعليم لأطفال الشعوب الأصلية.

١٢٢- ونظم المرسوم ١٤٢١/٢٠١٧ المسائل المتعلقة بتعليم الأشخاص ذوي الإعاقة في إطار التعليم الجامع. وعلى غرار ذلك، نُفذ منذ عام ٢٠١٣ النظام الوطني للتعايش في المدارس^(٥١).

٣- الحق في الصحة (التوصية ١١٦-٩٧ المقدمة خلال الجولة الثانية. والالتزامات الطوعية ٥٩ و ٦٢ و ٦٤ المعرب عنها خلال الجولة الأولى)

١٢٣- تواصل الدولة اعتماد تدابير لضمان الاستفادة من الخدمات الصحية الجيدة. وستت كولومبيا القانون الأساسي للصحة (القانون ١٧٥١/٢٠١٥)، الذي يكرس الصحة بوصفها حقاً أساسياً قائماً بذاته ويحدد آليات حمايته.

١٢٤- وفي عام ٢٠١٧، بلغت نسبة الانتساب إلى نظام التأمين الصحي ٩٥ في المائة. وحتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، انتسب ٢٢ مليون كولومبي إلى النظام المدعوم والعدد نفسه إلى النظام القائم على المساهمات. وفي عام ٢٠١٦، حُصص مبلغ ٤٧٧ ٠٧٩ ٢٥ دولاراً بدولارات الولايات المتحدة لتوفير الهياكل الأساسية والموظفين في قطاع الصحة.

١٢٥- ويُحرز تقدم في تنفيذ النموذج الشامل للرعاية الصحية الذي يدمج نهجاً تفاضلياً من أجل الاستجابة للواقع الإقليمي. وحتى نهاية عام ٢٠١٧، أبلغت غواينيا، وهي المقاطعة التجريبية لهذا النموذج، عن تحسن في مؤشرات الصحة، بما في ذلك انعدام وفيات الأمهات وأدنى المعدلات المسجلة في البلد فيما يتعلق بالوفيات خلال فترة ما حول الولادة ووفيات المواليد المتأخرة. وبالإضافة إلى ذلك، أُطلق برنامج الرعاية الشاملة في مجالي الصحة والتغذية، استناداً إلى نهج مجتمعي، في البلديات ذات الأولوية.

١٢٦- ولا تزال مؤشرات تغطية التلقيح أعلى من ٩٠ في المائة؛ واعترف بأن نظام التلقيح المجاني المعتمد في البلد أحد أشمل وأحدث النظم في أمريكا اللاتينية.

١٢٧- وانخفض معدل وفيات الأمهات من ٧١,٦٤ (لكل مائة ألف مولود حي) في عام ٢٠١٠ إلى ٥١,٣ في عام ٢٠١٦. وانخفض معدل وفيات الأطفال من ١٢,٧ لكل ألف مولود حي في عام ٢٠١٠ إلى ١١,١ لكل ألف مولود حي في عام ٢٠١٦. وتقلصت نسبة حمل المراهقات من ١٩,٥ في المائة في عام ٢٠١٠ إلى ١٧,٤ في المائة في عام ٢٠١٥. وزادت مدة إجازة الأمومة في عام ٢٠١٦، حيث انتقلت من ١٤ إلى ١٨ أسبوعاً.

٤- الحق في السكن والماء الصالح للشرب والصرف الصحي الأساسي

١٢٨- لدى كولومبيا سياسة إسكانية تلبي الاحتياجات السكنية للسكان، بتوفير أدوات مالية مصممة وفقاً لمستوى دخل الأسر المعيشية. ووفر برنامج الإسكان المجاني في مرحلته الأولى ١٠٠.٠٠٠ مسكن، ويجري حالياً تنفيذ مرحلته الثانية التي سيوفر خلالها ٣٠.٠٠٠ مسكن. وبين عامي ٢٠١٠ و٢٠١٧، بدأ تشييد حوالي ٨٧٥.٠٠٠ مسكن (بما فيها المساكن المجانية) بدعم من الحكومة من خلال إعانات مالية لتمويل اقتنائها أو للمشاركة في تمويله، خففت على الأسر المعيشية عبء الادخار من أجل اقتنائها وقلصت الأقساط الشهرية لتسديد ثمنها بنحو ٤٠ في المائة. وفي عام ٢٠١٦، جرى تحديث سياسة الإسكان الحضري من خلال وثيقة المجلس الوطني للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي ٣٨٦٩، التي وسعت نطاق الفئة السكنية التي يستهدفها برنامج "بيتي من الآن".

١٢٩- وفيما يتعلق بالسكن الريفي، صدر المرسوم ٢٠١٧/٨٩٠، الذي وُضعت بموجبه الخطة الوطنية لبناء وإصلاح المساكن الاجتماعية الريفية. وتجدد الإشارة إلى زيادة الإعانات المالية المخصصة للإسكان في الأرياف بنسبة ١٢٩ في المائة من خلال برنامج الإسكان الاجتماعي الريفي^(٥٢). وبين عامي ٢٠١٠ و٢٠١٧، منح هذا البرنامج إعانات مجموعها ٦٣٧ ١٢٣؛ وقدم خدماته في ٩٤٨ بلدية في ٣١ مقاطعة من مقاطعات البلد؛ ووفر ٨١١ ٨٥ حلاً من الحلول السكنية في الأرياف، تتوزع على النحو التالي: ٦٤ في المائة منها مساكن جديدة، و ٢٤ في المائة عمليات إصلاح للمساكن المتضررة من الموجات الشتوية، و ١٢ في المائة عمليات تحسين للمساكن.

١٣٠- وأتاح تنفيذ هذه التدابير لأكثر من ١٣.٠٠٠ أسرة معيشية مشردة إمكانية الحصول على السكن منذ عام ٢٠١٠ وتسليم ٦٠ في المائة من المساكن المجانية، المتاحة في إطار برنامج توفير ١٠٠.٠٠٠ مسكن للأسر المعيشية، إلى ضحايا النزاع المسلح.

١٣١- وبين عامي ٢٠١١ و٢٠١٦، استفاد نحو ٦,٣ ملايين شخص من خدمات الربط بشبكة المياه و ٧ ملايين من خدمات الصرف الصحي. كما استفاد حوالي ٥,١ ملايين كولومبي من مشاريع لتحسين نوعية خدمات الربط بشبكة المياه ولضمان استمراريتها. وصدر المرسوم ٢٠١٦/١٨٩٨، الذي ينظم استخدام الحلول البديلة المكيفة حسب احتياجات المجتمعات الريفية لتزويدها بخدمات الصرف الصحي والماء الصالح للشرب ويتيح إمكانية تمويل الحكومة إيها.

٥- الحق في العمل (التوصية ١١٦-٤١ المقدمة خلال الجولة الثانية)

١٣٢- حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، بلغ معدل البطالة ٨,٦ في المائة، واستقر في أقل من ١٠ في المائة، وبلغ عدد الأشخاص العاملين ٢٢ ٦٤٩ ٠٠٠ شخص. وبلغ معدل البطالة في المناطق الريفية ٤,٣ في المائة، وهو الأدنى منذ عام ٢٠٠١.

١٣٣- وفي السنوات الأخيرة، زادت نسبة مشاركة المرأة في سوق العمل، حيث بلغت ٥٤,٥ في المائة في عام ٢٠١٦. وتقلصت الفجوة بين المرأة والرجل في هذا المجال في السنوات الأخيرة، حيث انتقلت من ٢٦,٦ في المائة في عام ٢٠٠١ إلى ٢٠,٤ في المائة في عام ٢٠١٦. وفي عام ٢٠١٧، زادت نسبة تقلد المرأة للمناصب القيادية في الإدارة العامة، حيث بلغت ٤١ في المائة في المناصب الأعلى مستوىً لصنع القرار، و٤٥ في المائة في مناصب صنع القرار على المستويات الأخرى.

١٣٤- واعتمدت تدابير لتعزيز عمالة المرأة، مثل: (١) برنامج المبادئ التوجيهية المتكاملة للعمالة الريفية والحضرية لضحايا النزاع المسلح، الذي يهدف إلى تحسين مستوى توظيف الضحايا وتعزيز إمكانية عملهم لحسابهم الخاص. وتشير التقديرات إلى أن النساء يشكلن ٤٩,٦ في المائة من السكان المشاركين في هذا البرنامج. (٢) القانون ١٧٨٨/٢٠١٦، الذي يقر علاوة الخدمة للعمال المنزليين. ويستفيد من هذا التدبير أكثر من ٧٢٥ ٠٠٠ شخص، ٩٥ في المائة منهم نساء؛ (٣) تنفيذ برنامج شهادة الاعتراف بالمساواة المهنية. فقد واءمت ٥٦ شركة عملياتها لاختيار الموظفين مع النهج المراعي للمنظور الجنساني؛ (٤) إنشاء اللجنة الفرعية للشؤون الجنسانية التابعة للجنة الدائمة للسياسات المتعلقة بالأجور والعمالة (القرار ٧٥٨/٢٠١٦)؛ (٥) تصميم استراتيجية دائمة التوظيف العامة للإدماج المهني مع مراعاة المساواة بين الجنسين.

١٣٥- وأصدرت كولومبيا القانون ٢٠١٦/١٧٨٠ بغرض حفز جهود إيجاد فرص العمل للشباب. وانخفض معدل بطالة الشباب من ١٩,٩ في المائة في عام ٢٠١٠ إلى ١٥,٩ في المائة في عام ٢٠١٦. وأطلقت الحكومة برنامج إتاحة ٤٠ ٠٠٠ شخص أول فرصة عمل، الذي تجاوز الهدف المحدد بإيجاد مناصب العمل لأكثر من ٤٦ ٠٠٠ شاب وبتخصيص أكثر من ٣٣٦ ٥٢٢ ١٠٥ دولاراً بدولارات الولايات المتحدة لهذا الغرض.

٦- البيئة

١٣٦- تشكل حماية البيئة والتنمية المستدامة أولويةً بالنسبة للدولة. ولضمان الحفاظ على التنوع البيولوجي، نُفذت استراتيجيات مثل: (١) تعيين حدود ٣٠ نظاماً إيكولوجياً من أصل ٣٧ نظاماً، تبلغ مساحتها بالهكتارات ٢٠٢ ٠٥٤ ٢؛ (٢) ضم تسع مواقع رامسار تقارب مساحتها ٩٩٢ ٠٢٩ هكتاراً إلى المناطق البالغة مساحتها ٢٨,٨ مليون هكتار المحمية بموجب النظام الوطني للمناطق المحمية؛ (٣) إعطاء الأولوية لمسألة ترميم واستعادة النظم الإيكولوجية المتدهورة، ما أتاح ترميم ٥٨٨ ٠٠٠ هكتار حتى عام ٢٠١٧؛ (٤) وضع الاستراتيجية الشاملة للحد من إزالة الغابات التي تشمل النظام الوطني للمعلومات المتعلقة بالغابات.

١٣٧- ووافق الكونغرس بالإجماع على القانون ١٨٤٤/٢٠١٧، الذي يعتمد اتفاق باريس. ويوجد قيد المراجعة من قبل المحكمة الدستورية، وهي خطوة تمهيدية للتصديق على المعاهدة. وفي

حزيران/يونيه ٢٠١٧، أطلقت السياسة الوطنية لتغيير المناخ، من أجل إدماج إدارة تغيير المناخ في قرارات القطاعين العام والخاص بغية المضي قدماً في مسار التنمية المتأقلمة مع تغيير المناخ والمنخفضة الكربون.

٧- سياسة مكافحة المخدرات غير المشروعة (التوصية ١١٦-٣٧ المقدمة خلال الجولة الثانية)

١٣٨- جرت مراجعة السياسة المتعلقة بالمخدرات^(٥٣) كنتيجة للديناميات الجديدة لهذه المشكلة وللاتزامات المعرب عنها خلال الدورة الاستثنائية للجمعية العامة لعام ٢٠١٦ بشأن مشكلة المخدرات العالمية، وُحددت لهذا الغرض أهداف استراتيجية لحفز إدماج نهج الصحة العامة وحقوق الإنسان.

١٣٩- وتسعى هذه السياسة إلى ضمان الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لمجتمعات سكان الأرياف والسكان الأصليين والسكان المنحدرين من أصل أفريقي المرتبطة بزراعة المحاصيل غير المشروعة. ولتحقيق هذا الهدف، أنشئ في عام ٢٠١٦ هيكل مؤسسي جديد يتألف من مديرية استبدال المحاصيل غير المشروعة التابعة للمكتب الاستشاري الرئاسي الرفيع المستوى لشؤون مرحلة ما بعد النزاع المسلح؛ ومن وكالة إصلاح الأراضي والوكالة الوطنية للأراضي، اللتين أنشئتا من أجل المساهمة في تغيير القطاع الريفي وتنمية الأقاليم المتضررة من المحاصيل غير المشروعة.

١٤٠- وفي سياق اتفاق السلام، صدر المرسوم ٢٠١٧/٨٩٦ الذي أنشأ البرنامج الوطني الشامل لاستبدال المحاصيل المستخدمة لأغراض غير مشروعة، الذي استفادت منه ٧٥٠٠ أسرة واستُبدلت في إطاره المحاصيل المزروعة في ٦٣٠٠ هكتار. وجرى التوقيع على ٣٤ اتفاقاً جماعياً، ينطبق بعضها على صعيد الأقاليم، وبعضها على صعيد المقاطعات (بوتومايو) والبعض الآخر على صعيد البلديات. وتشمل هذه الاتفاقات ٧٦٩٩١ أسرة تتحكم في ٧٦٠٦٥ هكتاراً من الكوكا. وخلال عام ٢٠١٦، جرى تحديد الوضع الرسمي لـ ٧٥٥ قطعة أرضية في إطار برنامج تحديد الوضع الرسمي للأراضي من أجل استبدال المحاصيل غير المشروعة، واستفادت ١٠٨٥٩ أسرة خلال الفترة ٢٠١٣-٢٠١٧ من برنامج التنمية البديلة.

٨- حقوق الإنسان والأعمال التجارية (التوصية ١١٦-٣٦ المقدمة خلال الجولة الثانية)

١٤١- في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، اعتمدت كولومبيا الخطة الوطنية للأعمال التجارية وحقوق الإنسان، وهي أول بلد غير أوروبي يعتمد سياسة عامة في هذا المجال. ووُضعت هذه الخطة على نحو تشاركي مع مؤسسات الأعمال التجارية ومنظمات المجتمع المدني، وبدعم من المجتمع الدولي، وتشمل مبادئ توجيهية وإجراءات ذات نهج إقليمي وقائمة على الرغبة في بناء السلام.

١٤٢- ولتنفيذ هذه الخطة، أنشئت هيئتان للحكومة هما: الفريق العامل المشترك بين الوكالات، الذي يشارك فيه أكثر من ٢٠ كياناً تابعاً للدولة واللجنة الاستشارية، التي تضم منظمات المجتمع المدني ومؤسسات الأعمال التجارية والمجتمع الدولي.

١٤٣- وتركز الخطة بشكل خاص على إيلاء العناية الواجبة لحقوق الإنسان. وجرى تعزيز المبادرات القائمة المتعددة الجهات الفاعلة المتعلقة بحقوق الإنسان وبالعناية الواجبة على مؤسسات الأعمال التجارية مثل مبادرة المبادئ التوجيهية لكولومبيا ومبادرة لجنة قطاع التعدين والطاقة؛ وأعطيت الأولوية لاتخاذ إجراءات فيما يتعلق بقطاع التعدين وبشركات إنتاج الفحم؛

وأطلقت استراتيجية لتطوير إجراءات فيما يتعلق بالشركات المنتمية إلى القطاع الزراعي، من خلال تحديد المخاطر في مجال حقوق الإنسان، مع التركيز على المخاطر المتعلقة بحقوق الطفل. ١٤٤ - وتواصل الدولة تشجيع اعتماد مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، وكذلك التعاون بين الحكومة ومؤسسات الأعمال التجارية ومنظمات المجتمع المدني في تلك العملية.

خامساً - متابعة التوصيات أو الالتزامات الطوعية التي قطعتها كولومبيا على نفسها في إطار الجولتين الأولى والثانية

١٤٥ - أنشأت كولومبيا آلية للمتابعة في إطار النظام الوطني لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، ونفذت بذلك الالتزام الطوعي ١٢٦ الذي قطعته على نفسها خلال الجولة الثانية من الاستعراض الدوري الشامل. ولتعزيز تنفيذ التوصيات والالتزامات الطوعية، جرت مواءمة إجراءات العمل المدرجة في الاستراتيجية الوطنية لكفالة حقوق الإنسان مع بعض التوصيات والالتزامات الطوعية المقدمة في إطار الاستعراض الدوري الشامل، وكذلك مع التوصيات المقدمة في إطار إجراءات أخرى تابعة لمنظمة الأمم المتحدة أو لمنظمة الدول الأمريكية.

سادساً - المبادرات والالتزامات الوطنية

١٤٦ - تعترف كولومبيا بأهمية آلية الاستعراض الدوري الشامل التي تساهم، من خلال حوار مباشر وصريح بين الدول الأعضاء، في تحسين مستوى احترام حقوق الإنسان وكفالتها. وبالتالي، تؤكد الدولة التزامها بمواصلة اعتماد التدابير اللازمة لمواجهة التحديات القائمة في هذا المجال، استناداً إلى التوصيات المقدمة خلال مختلف جولات الاستعراض الدوري الشامل. وستواصل متابعة الالتزامات الطوعية و/أو التوصيات من خلال النظام الوطني لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، لضمان استجابة منسقة من جانب الدولة.

سابعاً - التوقعات في مجال المساعدة التقنية

١٤٧ - تعترف الدولة بالجهود التي يبذلها المجتمع الدولي من أجل الإسهام في تعزيز حقوق الإنسان في كولومبيا، من خلال المساعدة التقنية والمالية. وفي الوقت الراهن، وإذ يجري المضي قدماً بحزم في تنفيذ اتفاق السلام وفي توطيد الإجراءات الرامية إلى احترام حقوق الإنسان وكفالتها وتعزيزها، فإن مواصلة التعاون من أجل مواجهة التحديات القائمة مسألة أساسية.

١٤٨ - ومن اللازم أن تحافظ الصكوك المقبلة للتعاون المتعدد الأطراف وإجراءات إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية وأطر البرامج القطرية لمختلف وكالات منظومة الأمم المتحدة، على الممارسة المتمثلة في مراعاة منظور شامل لتعزيز حقوق الإنسان. وتدعو الدولة إلى توجيه جميع الإجراءات المدرجة في إطار التعاون المتعدد الأطراف نحو المساهمة في القضاء على أي شكل من أشكال التمييز أو الإقصاء.

١٤٩ - وتحت الدولة منظومة الأمم المتحدة على أن تواصل تعبئة وتنسيق استجابة إنسانية فعالة في مجال حقوق الإنسان من جانب الجهات الفاعلة الدولية في إطار المبادئ الإنسانية، تتوافق مع السياسات والنظم المؤسسية الوطنية المختصة.

١٥٠ - إن كولومبيا، وفق ما أعربت عنه في مناسبات أخرى، تعرض على باقي الدول إطلاعها على ممارسات كولومبيا الجيدة في مجالات مثل: الأعمال التجارية وحقوق الإنسان؛ والنظام الوطني لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني؛ وبناء السلام.

Notas

- ¹ Visita de la Alta Comisionada de las Naciones Unidas, Navanethem Pillay, 15-19 de julio de 2013; visita de la Relatora sobre los derechos de las personas lesbianas, gays, bisexuales, trans e intersex (LGTBI) y de las mujeres de la CIDH, Tracy Robinson, del 29 de septiembre al 3 de octubre de 2014; visita de la Oficina de la Fiscal de la Corte Penal Internacional, 2-13 de febrero de 2015, en el marco del examen preliminar adelantado por dicha Oficina respecto de Colombia; visita de la Representante Especial del Secretario General de Naciones Unidas sobre violencia sexual en los conflictos armados, Zainab Bangura, del 27 de febrero al 3 de marzo de 2015; visita de la Alta Comisionada Adjunta de las Naciones Unidas para los DDHH, Flavia Pansieri, 14-21 de abril de 2015; visita de trabajo del Comisionado de la CIDH, José de Jesús Orozco Henríquez, Relator de país para Colombia, 4-6 de mayo de 2015; visita oficial de la Comisionada de la CIDH Rose-Marie Belle Antoine, 10-13 de agosto de 2015; visita oficial de los Comisionados de la CIDH Felipe González, Relator de país para Venezuela y Relator sobre los Derechos de los Migrantes, y José de Jesús Orozco Henríquez, Relator de país para Colombia, 10-12 de septiembre de 2015; visita académica del Relator Especial de la CIDH para la Libertad de Expresión, Sr. Edison Lanza, 18-21 de mayo de 2016; visita de trabajo del Comisionado de la CIDH, José de Jesús Orozco Henríquez, Relator de país para Colombia, 23-24 de junio de 2016; visita del Alto Comisionado de las Naciones Unidas para los DDHH, Zeid Ra'ad Al Hussein, septiembre de 2016; visita oficial del Comisionado de la CIDH, José de Jesús Orozco Henríquez, Relator de país para Colombia, 22-23 de febrero de 2017; visita de la Fiscal de la Corte Penal Internacional, Fatou Bensouda, 10-13 de septiembre de 2017; visita del Asistente para DDHH del Secretario General de Naciones Unidas, Andrew Gilmore, 1º-6 de octubre de 2017; y visita de la Representante Especial del Secretario General de las Naciones Unidas para la cuestión de los niños y los conflictos armados, Virginia Gamba, 19-22 de noviembre de 2017.
- ² Organización de las Naciones Unidas para la Alimentación y la Agricultura-FAO, Organización de las Naciones Unidas para el Desarrollo Industrial-ONUDI, Organización Panamericana de la Salud/Organización Mundial de la salud -OPS/OMS, Organización Internacional del Trabajo - OIT, Organización de las Naciones Unidas para la Educación, la Ciencia y la Cultura -UNESCO, Programa Conjunto de las Naciones Unidas sobre el VIH y SIDA - ONUSIDA, Organización Internacional para las Migraciones -OIM, Oficina del Alto Comisionado de las Naciones Unidas para los DDHH - OACNUDH, Oficina del Alto Comisionado de las Naciones Unidas para los Refugiados - ACNUR, Programa Mundial de Alimentos -PMA, Programa de las Naciones Unidas para el Desarrollo -PNUD, Programa de las Naciones Unidas para los Asentamientos Humanos - UNHABITAT, Fondo de Población de las Naciones Unidas -UNFPA, Fondo de las Naciones Unidas para la Infancia - UNICEF, Entidad de las Naciones Unidas para la Igualdad de género y el Empoderamiento de las Mujeres - ONUMJERES, Oficina de las Naciones Unidas de Servicios para Proyectos - UNOPS, Programa de Voluntarios de Naciones Unidas -UNV, Oficina de las Naciones Unidas para la Coordinación de Asuntos Humanitarios -OCHA, Departamento de Seguridad - UNDSS, Oficina de las Naciones Unidas contra la Droga y el Delito -UNODC, Servicio de las Naciones Unidas contra Minas - UNMAS, Comisión Económica para América Latina y el Caribe -CEPAL, Red Local del Pacto Global Colombia. Disponible en <http://nacionesunidas.org.co/onu-en-colombia/directorio/#ops>
- ³ La OACNUDH tiene su sede principal en la capital del país (Bogotá D.C.), y cuenta con oficinas en diferentes partes del territorio.
- ⁴ Acto Legislativo 1º del 4 de abril de 2017: "Por medio del cual se crea un título de disposiciones transitorias de la Constitución para la terminación del conflicto armado y la construcción de una paz estable y duradera y se dictan otras disposiciones".
- ⁵ Decreto 589 del 5 de abril de 2017: "Por el cual se organiza la Unidad de Búsqueda de Personas dadas por desaparecidas en el contexto y en razón del conflicto armado".

- ⁶ Decreto 587 del 5 de abril de 2017: "Por el cual se conforma el Comité de Escogencia para la selección de unos miembros del Sistema Integral de Verdad, Justicia, Reparación y No Repetición (SIVJRNR)". El Comité estaba integrado por un designado por la Sala Penal de la Corte Suprema de Justicia: José Francisco Acuña Vizcaya; un designado por el Secretario General de las Naciones Unidas: Diego García Sayán; una designada por la Comisión Permanente del Sistema Universitario del Estado: Claudia Vaca; un designado por el Presidente del Tribunal Europeo de DDHH: Álvaro Gil Robles; un designado por la delegación en Colombia del Centro Internacional de Justicia Transicional (ICTJ): Juan Méndez.
- ⁷ Decreto 588 del 5 de abril de 2017: "Por el cual se organiza la Comisión para el Esclarecimiento de la Verdad, la Convivencia y la no Repetición. "
- ⁸ Decreto-ley 902 de 2017 "Por el cual se adoptan medidas para facilitar la implementación de la Reforma Rural Integral contemplada en el Acuerdo de Paz en materia de tierras, específicamente el procedimiento para el acceso y formalización y el Fondo de Tierras."
- ⁹ En 2013, fueron nombradas como negociadoras plenipotenciarias María Paulina Riveros, entonces Directora de DDHH del Ministerio del Interior y actual Vicefiscal General de la Nación y Nigeria Rentería, quien fungía como Consejera Presidencial para la Equidad de la Mujer. En respuesta a la renuncia de esta última, fue nombrada como negociadora plenipotenciaria, María Ángela Holguín, actual Canciller.
- ¹⁰ Informe del Secretario General de la ONU (S/2016/361 del 20 de abril de 2016). Párrafo 11, en el aparte titulado: *La violencia sexual como amenaza para la paz y la seguridad internacionales: panorama general de los problemas nuevos y de los ya existentes*".
- ¹¹ http://www.accioncontraminas.gov.co/Prensa/PublishingImages/FULL%20Info_DH-02.jpg
- ¹² Capacidad operacional de desminado a partir de la acreditación de 11 organizaciones: Dos (2) organizaciones de la capacidad nacional (i. Brigada de Ingenieros de Desminado Humanitario N°1 – BRDEH y ii. Agrupación de Explosivos y Desminado de Infantería de Marina – AEDIM); y 9 OCDH acreditadas en diferentes vigencias: i. The HALO Trust (dic 2013), ii. Handicap International (dic 2015), iii. Ayuda Popular Noruega – APN (May 2016), iv. Campaña Colombiana Contra Minas – CCCM (jun 2016), v. Asociación Colombiana de Técnicos y Expertos en Explosivos e Investigadores de Incendios y NBQR – ATEXX (nov 2016); vi. Perigeo NGO (dic 2016); vii. DDG (mar 2017); viii. Humanicemos DH (Ago 2017); y, ix. Colombia sin Minas (Ago 2017).
- ¹³ http://www.accioncontraminas.gov.co/Prensa/PublishingImages/FULL%20Info_Vic-01.jpg
- ¹⁴ Decreto 600/2017.
- ¹⁵ Circular Externa 004/2017.
- ¹⁶ Circular No. 009/2017.
- ¹⁷ El SISMAP es una plataforma de intercambio de información y documentación de la condición de víctima de las personas afectadas por MAP que incluye procesos de registro y actualización de caracterización de las víctimas, seguimiento a la ruta de atención y consulta en tiempo real.
- ¹⁸ Creada mediante el Decreto 2027 de 2016. Tiene representación tanto del Gobierno como de la FARC.
- ¹⁹ Agencia para la Reincorporación y la Normalización. La reintegración en Colombia. <http://www.reintegracion.gov.co/es/la-reintegracion/Cifras/Hoja%20de%20Datos%20Diciembre%202017.pdf>. Consultado el 1 de febrero de 2018.
- ²⁰ Comunicado Conjunto No. 62 de 17 de octubre de 2015, el Gobierno Nacional y las FARC acordaron poner en marcha como una de las primeras medidas inmediatas para la búsqueda, ubicación, identificación y entrega digna de restos de personas dadas por desaparecidas en el contexto y en razón del conflicto armado interno.
- ²¹ En el marco del Comunicado 62 fueron intervenidos los cementerios de Villavicencio, Granada, Macarena, Vistahermosa (departamento del Meta); San José del Guaviare (departamento de Guaviare); Cimitarra y Puente Nacional (Santander); Bocas de Satinga (Nariño); La Plata (Huila); Yarumal (Antioquia) y Bojayá (Chocó).
- ²² De acuerdo con el Carr Center for Human Rights Policy del Harvard Kennedy School, el Registro Único de Víctimas de Colombia es el más amplio existente en cuanto al número de víctimas incluidas, el porcentaje respecto a la población general y la diversidad de hechos incluidos.
- ²³ De estas víctimas, 726.784 han sido registradas por hechos ocurridos entre 2014-2017; lo que representa un 36.9% menos frente al periodo 2010 – 2013, en el cual se incluyeron 1.151.117 víctimas registradas por hechos ocurridos en este periodo; 1.760.277 víctimas por hechos ocurridos en el periodo 2006-2009; y 2.349.3318 víctimas registradas por hechos ocurridos entre el periodo 2002-2005. En el último año, se incluyeron 77.241 personas por hechos ocurridos entre enero 1 y diciembre 31 de 2017.

- ²⁴ Según el Registro Único de Víctimas, en 60.186 registros, al momento de la declaración, la persona no indicó su género.
- ²⁵ Planes integrales de reparación colectiva protocolizados: i). Pueblo Rrom; ii). Comunidad Negra de Guacoche; iii). Comunidad Indígena de Kitek Kiwe; iv. Comunidad indígena de los resguardos de Toribio, Tacueyó y San Francisco-proyecto Nasa; v. Resguardo Nasa La Gaitana; vi. Resguardo Embera Honduras; vii. Resguardo Pitayo; viii. Resguardo Cuti; ix. Resguardo Tanela; x. Resguardo Eyaquera; xi. Resguardo La Puria y xii. Resguardo Sabaleta.
- ²⁶ Entre los procesos de incidencia nacional es importante mencionar a la Red nacional de iniciativas por la paz y contra la guerra –REDEPAZ, Instituto Popular de Capacitación -IPC, Asociación Nacional de Usuarios Campesinos de Colombia ANUC, el grupo de Concejales y Diputados y el pueblo Rrom, y 7 en la fase de alistamiento y diagnóstico del daño tales como el Movimiento Sindical, Organismos de Acción Comunal OAC, Asociación de familiares de detenidos desaparecidos ASFADDES, el grupo de periodistas y el Partido Comunista.
- ²⁷ Sujetos de reparación colectiva constituidos por mujeres, ocho (8) organizaciones y un (1) grupo que congregan alrededor de cinco (5.000) mil mujeres, entre los cuales se puede mencionar a las organizaciones Narrar para Vivir. OFP, ANMUCIC y Afromupaz.
- ²⁸ Las medidas de satisfacción con los sujetos de reparación colectiva comprenden: conmemoraciones, homenajes, actos de reconocimiento de responsabilidad y solicitud de disculpas públicas, actos simbólicos de dignificación y fortalecimiento de prácticas tradicionales afectadas a causa del conflicto armado interno, entre otras.
- ²⁹ 112.406 personas entrevistadas entre diciembre de 2013 y marzo de 2014 en 157 municipios del país.
- ³⁰ Para su adopción se consideraron los insumos de encuentros realizados con el Comité Interinstitucional y los Comités Departamentales, Municipales y/o Distritales, con las organizaciones de la sociedad civil, las víctimas, las organizaciones de cooperación internacional y la academia.
- ³¹ El Puesto de Mando Unificado (PMU) es un grupo interinstitucional de trabajo creado en febrero de 2017 cuyo objetivo es articular medidas de prevención, protección e investigación de hechos que atenten contra la vida e integridad personal de los y las defensoras de derechos humanos.
- ³² Por directriz del Señor Presidente de la República Sr Juan Manuel Santos, y reconociendo el mandato y neutralidad de OACNUDH, así como la metodología implementada por este organismo, el Gobierno de Colombia ha tomado la cifra verificada por OACNUDH como la cifra referente de homicidios de defensores y defensoras de derechos humanos. Sin embargo, colabora con la Fiscalía en las investigaciones a los asesinatos reportados por diferentes fuentes provenientes de organizaciones sociales.
- ³³ La Comisión Interinstitucional para la Promoción y Protección de los DDHH de los Trabajadores, que tiene como objeto impulsar la protección de los trabajadores, especialmente en sus derechos a la vida, la libertad e integridad personal y la libertad sindical, así como recolectar información y estudiar el estado de los procesos por desapariciones forzadas, homicidios, torturas, amenazas y desplazamientos forzados de trabajadores para recomendar las medidas necesarias en aras de que estos hechos no sigan en la impunidad ni repitiéndose.
- ³⁴ La Comisión Especial de Tratamiento de Conflictos ante la OIT –CECOIT-, creada con el fin de resolver los casos relacionados con el derecho de libertad sindical a través de un acuerdo de voluntades entre las partes con intervención de los integrantes de la CECOIT y presidida por el mediador o facilitador nombrado por la Comisión Permanente de Políticas Salariales y Laborales.
- ³⁵ Casas de Justicia y Convivencia Ciudadana. Es un modelo que agrupa a entidades de orden nacional y local que prestan servicios de justicia en un determinado municipio o distrito. Con este programa se busca garantizar el acceso eficiente y oportuno de los ciudadanos a la administración de justicia, especialmente en aquellos lugares que registran altos índices de vulnerabilidad.
- ³⁶ Justicia en Equidad. Este programa ofrece acompañamiento técnico y operativo a aquellas organizaciones y gobiernos locales interesados en implementar la conciliación en equidad. Los líderes que concilian se preparan para ayudar a resolver los conflictos directamente en sus comunidades.
- ³⁷ Conciliación extrajudicial en derecho y arbitraje. Tiene como objetivo el fortalecimiento e institucionalización de la conciliación, el arbitraje y la amigable composición. El programa busca que la oferta de servicios, se brinde en condiciones de igualdad en su acceso y procedimientos, con el fin de resolver de manera oportuna, confiable y pacífica las diferencias a través de la conciliación, por medio de un tercero.
- ³⁸ Sistemas Locales de Justicia. Es una estrategia liderada por el Ministerio de Justicia y del Derecho, que se fundamenta en el trabajo y la colaboración entre el Estado y la comunidad, para asegurar respuestas oportunas y efectivas a las necesidades de justicia en los territorios.

- ³⁹ La Unidad Móvil es una estrategia del Ministerio de Justicia y del Derecho desarrollada en alianza con la Defensoría del Pueblo y la Unidad para las Víctimas. Esta busca llegar a lugares apartados de la geografía de Colombia mediante una infraestructura móvil que proporciona los medios y los instrumentos físicos, tecnológicos y humanos para dar a quienes han padecido el rigor de la guerra toda la información necesaria sobre sus derechos a la verdad, justicia y reparación, generando una atención digna y cordial así como una asesoría eficiente. En la Unidad Móvil, las víctimas realizan sus declaraciones ante el Ministerio Público, reciben asistencia legal y orientación psicojurídica por parte de la Defensoría del Pueblo, asesoría sobre las medidas de asistencia y reparación que son coordinadas por la Unidad de Víctimas y el Ministerio de Justicia y del Derecho socializa la normatividad prevista para esta población.
- ⁴⁰ Durante este periodo se ha dado atención prioritaria a 3.074 personas con discapacidad, 11.987 adultos mayores de 64 años, 1.432 mujeres con niños en brazos, 608 mujeres embarazadas, y se ha orientado en enfoque diferencial a 4.984 afrodescendientes, 3.520 personas de comunidades indígenas, 14 personas de la comunidad LGBTI, una persona Rom y 65 NNA.
- ⁴¹ Estrategia Redconstruyendo liderada por el Ministerio de Justicia y desarrollada en conjunto con la Consejería Presidencial de DDHH, la Fiscalía General de la Nación, el Ministerio Público, la Unidad para las Víctimas, entre otras 10 entidades más del Estado, con apoyo de la cooperación internacional y de la Fundación Panamericana para el Desarrollo-FUPAD.
- ⁴² Mecanismo de Articulación Interinstitucional contra el Crimen Organizado –MAICO–. Esta es una herramienta que facilita el intercambio de información y la distribución estratégica de objetivos y responsabilidades entre las diferentes fiscalías y policías que investigan el crimen organizado. El MAICO es la instancia encargada, entre otras tareas, de definir los objetivos de criminalidad organizada en los que se focalizarán los esfuerzos de las dos entidades, distribuir estos objetivos estratégicos en fiscales y policías judiciales líderes y concentrar la información de todas las investigaciones adelantadas contra la criminalidad organizada.
- ⁴³ Fuerzas Articuladas contra el Crimen Organizado –FACON. Cada uno de estos equipos tiene la función de perseguir uno de los objetivos estratégicos definidos por el MAICO, autorizar las operaciones que las distintas dependencias realicen respecto del objetivo estratégico a su cargo y de garantizar el flujo de información entre las diferentes dependencias que tienen injerencia en la investigación de los mismos.
- ⁴⁴ 108 Clan del Golfo, 2 Puntilleros y 4 Pelusos.
- ⁴⁵ 14 de los Costeños, 12 de los Pachencia, 7 de las ODIN “La Terraza”, “la Sierra” y “Caicedo”, 3 de los Rastrojos, 1 de la Oficina de Cobro Boliqueso y 1 de la organización denominada la Empresa.
- ⁴⁶ El Programa de Alimentación Escolar (PAE), establecido mediante la Ley 1450 de 2011, es una estrategia conjunta, del Gobierno Nacional y las Entidades Territoriales Certificadas, que busca promover la permanencia de los niños y jóvenes en el sistema educativo.
- ⁴⁷ El Programa Becas para la Excelencia Docente consiste en otorgar créditos beca condonables en un 100% para cualificar el desempeño de los docentes y fortalecer académicamente a los establecimientos educativos a través del desarrollo de programas de maestría en universidades con acreditación de alta calidad del país. Estos programas son cursados por maestros de colegios de todo el país.
- ⁴⁸ El programa Ser Pilo Paga, consiste en una apuesta del Gobierno para fomentar el acceso y la excelencia en la educación superior, buscando que el alcance del mismo llegue a los mejores estudiantes del país (Conforme al resultado de las pruebas Saber 11°) y con menores recursos económicos (Según puntaje SISBEN), permitiéndoles acceder a Instituciones de Educación Superior acreditadas en Alta Calidad para cursar el programa de su preferencia, en las mismas condiciones de libre elección que tienen los estudiantes con mayores recursos económicos. Respecto a la cobertura de Ser Pilo Paga, la meta es llegar a 40.000 beneficiarios en 2018.
- ⁴⁹ Los estudiantes beneficiados pertenecen a los 32 departamentos y 993 municipios del país.
- ⁵⁰ Entidades Territoriales Certificadas en educación tales como Valle del Cauca, Chocó, Cauca, Guajira, Córdoba, Caquetá y Atlántico.
- ⁵¹ El Sistema Nacional de Convivencia Escolar tiene como objetivos: Contribuir a la formación de ciudadanos activos que aporten a la construcción de una sociedad democrática, participativa, pluralista e intercultural, b. Articular acciones con el Estado para garantizar la protección integral de los niños, niñas y adolescentes en los espacios educativos, c. Fomentar mecanismos de prevención, protección, detección temprana y denuncia, d. Fomentar y fortalecer la educación en y para la paz, e. Contribuir a la prevención del embarazo en la adolescencia y a la reducción de enfermedades de transmisión sexual.

- ⁵² El programa de Vivienda de Interés Social Rural - VISR, es una estrategia creada por el Ministerio de Agricultura y Desarrollo Rural, que tiene como objetivo facilitar el acceso a una solución de vivienda a los habitantes rurales de escasos recursos económicos, víctimas del desplazamiento y grupos étnicos, mediante el otorgamiento de un subsidio familiar para la construcción de vivienda nueva en sitio propio y/o el mejoramiento y saneamiento básico de la existente. El subsidio VISR es administrado y operado por el Banco Agrario de Colombia S.A en calidad de Entidad Otorgante.
- ⁵³ Los objetivos de la política de drogas en Colombia son: 1. Atender integralmente el consumo de sustancias psicoactivas desde los enfoques de salud pública, DDHH y desarrollo humano. 2. Incrementar las capacidades nacionales y territoriales para reducir las vulnerabilidades de las zonas afectadas por la problemática de las drogas ilícitas, mediante el mejoramiento de las condiciones sociales, económicas y de seguridad de los territorios y su población, y 3. Reducir el delito asociado al narcotráfico orientando los esfuerzos del Estado, prioritariamente hacia la lucha contra los eslabones intermedios y superiores de esta cadena, que son los principales beneficiarios de las utilidades del mercado de las drogas y los generadores de violencia, corrupción y vulnerabilidad social.
-